

# شبكة الحوار نت الإعلامية

سلسلة منشورات شبكة الحوار. نت الإعلامية

## كواص الصائمين

الشيخ الهادي بريك



عنوان الموقع : [www.alhiwar.net](http://www.alhiwar.net)

بريد الموقع : [info@alhiwar.net](mailto:info@alhiwar.net)

حقوق الصبم والنشر محفوظة للمؤلف

الصبعة الأولى

2008 / 1429

## بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.  
والصلاة والسلام على معلم الناس الخير سيدنا محمد وعلى آله وصحبه  
وتابعيهم بإحسان.  
اللهم إجعل هذا العمل خالصاً لوجهك الكريم وإجعلني فيه وقارئه  
عالمين متعلمين.  
أما بعد،

فهذا كراس صغير جمعت فيه بمناسبة قدوم شهر رمضان المعظم 1429 أبرز أبواب  
الصيام فقهاً وحكمةً وعظماً، ورجعت فيه إلى عدد من المصادر من مثل: موسوعة  
مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي وتيسير الصيام وسبيل السلام وموطأ مالك وترغيب  
المنذري ورياض الصالحين واللؤلؤ والمرجان وبداية ابن رشد وكتب أخرى ...  
كرّاس قدمت له بما ورد في القرآن الكريم فهو أم العبادة وأم الحياة ..  
وانتخبت له ما تيسر من أحاديث نبوية كريمة فهي الجذع النابت والغصن  
الفارع ..

ثم خلصت إلى أبواب هذه العبادة القديمة باباً بعد باب .  
سائلاً ولي النعمة الأكبر سبحانه سداً وفصل خطاب و القارئ الكريم تنبيهاً  
وإرشاداً.



## الصوم في القرآن الكريم

**1.** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١﴾ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣﴾ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿٤﴾ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لِهِنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرِبُوهَا كَذَلِكَ بَيَّنَّ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥﴾ [البقرة: 183-187].

**2.** ﴿وَأَتُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكَ فَإِذَا أَمَنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٦﴾ [البقرة: 196].

**3.** ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ وَهُوَ

مُؤْمِنٍ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿النساء: 92﴾.

**4.** ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَوْ هَلِيكُمِ أَوْ كَسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿المائدة: 89﴾.

**5.** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِالْبَعْضِ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴿المائدة: 95﴾.

**6.** ﴿فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيَنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنْسِيًّا ﴿مريم: 26﴾.

**7.** ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿الأحزاب: 35﴾.

**8.** ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكَ تَوْعُظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاطْعَامُ سِتِينَ مَسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿المجادلة: 3 - 4﴾.

**9.** ولم ترد كلمة «رمضان» سوى مرة واحدة ولا ليلة القدر إلا ثلاثاً ورابعتها ليلة مباركة في كل من البقرة والدخان والقدر.

## الصوم في الحديث النبوي الشريف

### فضل الصيام والقيام وليلة القدر والعشر الأواخر والإعتكاف والإنفاق :

1. للشيخان عن أبي سعيد الخدري أنه رضي الله عنه قال: «ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً».
2. للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإني لي وأنا أجزي به والصيام جنة فإذا كان صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه».
3. للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».
4. للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين».
5. للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».
6. للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».
7. للشيخان عن ابن عمر أن رجلاً من أصحابه رضي الله عنه أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال لهم: «أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحربها فليتحربها في السبع الأواخر».
8. للشيخان عن عائشة قالت: «كان عليه الصلاة والسلام إذا دخل العشر الأواخر من رمضان أحيا الليل كله وأيقظ أهله وجد وشد المنزر».

**9.** للشيخان عن سهل ابن سعد أنه رضي الله عنه قال: «إن في الجنة بابًا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحد غيرهم. يقال: أين الصائمون فيقومون لا يدخل أحد غيرهم فإذا دخلوا أغلق فلم يدخل منه أحد».

**10.** للشيخان عن ابن عباس قال: «كان رضي الله عنه أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه جبريل في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة».

**11.** للشيخان عن ابن مسعود أنه رضي الله عنه قال: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء».

**12.** للشيخان عن ابن عمر قال: «كان عليه الصلاة والسلام **يعتكف** العشر الأواخر من رمضان».

**13.** للشيخان عن عائشة: «صلى عليه الصلاة والسلام في المسجد **فصلي** بصلاته ناس كثير ثم صلى من القابلة فكثروا ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة فلم يخرج إليهم فلما أصبح قال: قد رأيت صنيعكم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم» أي في رمضان.

**14.** للشيخان عن أبي هريرة قال: «أوصاني خليلي بثلاث: **صيام** ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام».

**15.** للشيخان عن عبد الله ابن عمرو بن العاص أنه رضي الله عنه قال: «صوم ثلاثة أيام من كل شهر **صوم الدهر** كله».

**16.** للشيخان عن عائشة قالت: «ما كان عليه الصلاة والسلام يزيد في رمضان ولا في غيره على **إحدى عشر** ركعة يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثًا».

### فقه اليسر في الصيام:

**17.** للشيخان عن أنس أنه رضي الله عنه قال: «تسحروا فإن في **السحور** بركة».

**18.** للشيخان عن ابن عمر قال كان له رضي الله عنه مؤذنان: بلال وإبن أم مكتوم وقال رضي الله عنه: «إن بلالًا يؤذن بليل **فكلوا** وأشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم».

- 19.** للشيخان عن سهل بن سعد أنه رضي الله عنه قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر».
- 20.** للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «إذا نسي أحدكم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه».
- 21.** للشيخان عن عائشة أنها قالت: «كان عليه الصلاة والسلام يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم».
- 22.** للشيخان عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه رضي الله عنه قال: «لا صوم فوق صوم داود عليه السلام: شطر الدهر صم يوماً وأفطر يوماً».
- 23.** للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه».
- 24.** للشيخان عن جابر أنه رضي الله عنه قال: «ليس من البر الصوم في السفر».
- 25.** للشيخان عن أنس أنه رضي الله عنه قال: «إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة وعن المسافر والحامل والمرضع الصيام».
- 26.** للشيخان عن أبي هريرة أن رجلاً أتاه رضي الله عنه فقال: «هلكت قال: وما شأنك قال: وقعت على إمرأتي في رمضان فقال: هل تجد ما تعتق به رقبة؟ قال لا قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا قال: فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً؟ قال لا قال: إجلس فأتي رضي الله عنه بعذق فيه تمر فقال تصدق به فقال: ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا يا رسول الله فضحك عليه الصلاة والسلام حتى بدت ثناياه ثم قال: أطعمه إياهم».
- 27.** للشيخان عن عائشة قال: «أنه عليه الصلاة والسلام كان يقبل بعض أزواجه وهو صائم ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه».
- 28.** للشيخان عن عائشة: «كان يكون علي الصيام من رمضان فما أستطيع أن أقضي إلا في شعبان».
- 29.** للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «من ذرعه القيى وهو صائم فليس عليه قضاء ومن استقاء عمداً فليقض».



### فقه التمييز الإسلامي:

- 30.** للشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صام يوم عاشوراء وأمر بصيامه.
- 31.** للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «لا يصومن أحدكم **الجمعة** إلا أن يصوم يوماً قبله أو يوماً بعده».
- 32.** للشيخان عن عمار أنه أتى بشاة مصلية فتنحى بعض القوم فقال: «من صام اليوم الذي شك فيه فقد **عصى** أبا القاسم عليه الصلاة والسلام».
- 33.** للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «لا تقدموا صوم رمضان بيوم ولا يومين إلا أن يكون صوماً يصومه رجل **فليصم** ذلك اليوم».
- 34.** للشيخان عن أبي سعيد الخدري أنه رضي الله عنه نهى عن **صيام** يوم النحر ويوم الفطر.
- 35.** للشيخان عن ابن بسر السلمي أنه رضي الله عنه قال: «لا تصوموا يوم **السبت** إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا الحاء عنب أو عود شجرة فليمضغه».
- 36.** للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «إياكم **الواصل** وإياكم والواصل إياكم والواصل قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله قال: إنكم لستم في ذلك مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فأكلفوا من العمل ما تطيقون».
- 37.** للشيخان عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «إذا كان النصف من **شعبان** فأمسكوا عن الصوم حتى يكون رمضان».

### فقه التكافل المادي والمعنوي:

- 38.** للشيخان عن ابن عمر: «أنه عليه الصلاة والسلام أمر **بزكاة الفطر** صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير وجعل الناس عدله مدين من حنطة».
- 39.** للشيخان عن عائشة أنه رضي الله عنه قال: «من مات وعليه صيام صام عنه **وليه**».

### فقه التزكية الروحية المتواصلة:

- 40.** للشيخان عن عائشة قالت: «لم يكن رضي الله عنه يصوم من شهر أكثر من شعبان فإنه كان يصوم شعبان كله». وفي رواية: «كان **يصوم** شعبان إلا قليلاً».

## الصوم فقهًا وحكمةً وعصاةً

### الصوم لغة:

الصوم لغة: الكف. صام عن الشيء أي: كف عنه. قالت مريم عليها السلام: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنسِيًّا﴾.

صام يصوم صومًا وصيامًا وصومةً. أي امتنع عن الشيء. وهو من جذر (صمم). وهو الكف والامتناع عن إثيان شيء أو قبوله طوعًا أو كرهًا. ومنه صم أذنيه عن سماع شيء أي فرض عليهما الكف عن ذلك ومنه عاهة الصمم الخلقية.

### الصوم شرعًا:

الصوم شرعًا: عبادة إسلامية قديمة يتقرب بها العبد إلى ربه سبحانه عن طريق امتناعه عن إثيان بعض المباحات لمدة من الزمن في اليوم واللييلة وفي السنة. وهي في الإسلام الكف عن الأكل والشرب والجماع إختيارًا من لدن المسلم العاقل البالغ الحر من طلوع الفجر حتى غروب الشمس على إمتداد شهر رمضان من كل سنة.

### متى فرض الصيام في الإسلام؟

فرض الصيام في الإسلام في شهر شعبان من السنة الثانية للهجرة وهي السنة ذاتها التي فرضت فيها الزكاة والجهاد وكان ذلك بعد إستقرار الجماعة الإسلامية الأولى المؤسسة للدين بقيادة النبي الأكرم ﷺ في المدينة يثرب وتأسيسها لمنهج حياة وفق ما يتيسر لها من أمن وقوة وبحسب ما ينتزل عليها من تشريعات عملية.

### التدرج منهج إسلامي في التشريع والتربية نال الصيام حظّه منه:

جاء الأمر بالصوم في البداية على التخيير وذلك في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ

يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿﴾ [البقرة: 183-184].  
فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وفدى.

ثم جاء الأمر بعد ذلك بالإلزام الذي نسخ التخيير وذلك في قوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: 185].  
ومصادق ذلك في الصحيحين عن سلمة ابن الأكوع.

وهذه المرحلة الأخيرة من تشريع الصيام جاءت هي الأخرى مشددة في البداية ثم مخففة ميسرة في النهاية التي إستقر عليها التشريع وذلك بسبب أنهم كانوا يأكلون ويشربون ويصيرون من نساءهم ما لم يصلوا العشاء الآخرة أو يناموا فإذا فعلوا ذلك حرم عليهم ما كان لهم مباحًا قبله ووقعت لبعضهم حوادث عسر مختلفة فشيكوا ذلك إليه عليه الصلاة والسلام فأنزل سبحانه قوله في آيات الصيام: ﴿أَحَلُّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلَّمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تُخْفَتُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: 187].

### صوم رمضان ركن من أركان الإسلام:

للإسلام أركان عقلية قلبية نظرية هي أركان الإيمان الستة المعروفة في حديث عمر المشهور الذي أخرجه مسلم وله أركان عملية هي أركان الإسلام الخمسة المعروفة في الحديث المتفق عليه عن ابن عمر. وجامع ذلك كله قوله سبحانه في آخر البقرة: ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾. وتلك هي أركان الإيمان الخمسة المعروفة في القرآن الكريم والسادسة نص عليها الحديث نصًا ونص عليها القرآن الكريم بمقامات بيان أخرى. أما أركان الإسلام العملية فقد أجمالها هنا في قوله بعد ذلك مباشرة في سورة البقرة: ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾. والطاعة العملية تكون لرسول الله ﷺ لأنه جاء مبينًا لمجملات الكتاب في قوله: «صلوا كما رأيتموني أصلي». وقوله: «خذوا عني مناسككم».

## أنواع الصيام

### 1. الصيام المفروض:

• صيام رمضان أداء.

• صيام رمضان قضاء.

### بين القضاء والكفارة والفدية:

**أ.** الحامل والمرضع تقضيان أو تفديان إذا صاحب القضاء عسر بسبب توالي الحمل والرضاع.

**ب.** العاجز بسبب شيخوخة أو مرض مزمن يعسر معه الصيام ولا يرجى برؤه يفدي ويقاس عليه العامل بالأشغال الشاقة طلباً للعيش الكريم يقبه ذلة السؤال وحذباً مجاهدًا على أهله وولده والعامل دومًا بالسفر للسبب ذاته كالطيار ومن معه.

**ج.** الفدية: إطعام مسكين وجبة واحدة عن كل يوم حتى الشبع بأوسط الطعام لمثله ويجوز فيها بدلها قيمة لأجل مصلحة المسكين.

**د.** خالف بعضهم الجمهور من مثل مالك وشيخه ربيعة وغيرهما وقالوا بعدم وجوب الفدية على أولئك الأصناف إختلافًا في تأويل آيات الصيام في البقرة.

**هـ.** لا يفدي مع القضاء من دخل عليه رمضان جديد دون قضاء ما فاته من رمضان قديم إلا إستحبًا وليس وجوبًا كفارة تطوعية عن تكاسله وتراخيه دون عذر وتقربًا إليه سبحانه.

**و.** من أفطر يومًا من رمضان عمدًا دون عذر بغير جماع يقضي يومًا دون كفارة ولكنه إنم عظيم جدًا قد لا يقضيه صوم الدهر كما قال بعض الأصحاب الكرام.

**ز.** لا كفارة مع القضاء إلا بالجماع في نهار رمضان عمدًا دون صوم آخر سواء كان جماعًا بإنزال أو بغير إنزال.

**ح.** الكفارات الثلاث الواردة في حديث الشيخين أنف الذكر تكون على الترتيب عند جمهور العلماء ولكنها على التخيير عند مالك وغيره ولكن بحجة قوية مع العلم أن التخيير أو الترتيب اليوم أضحى بين صيام شهرين وإطعام ستين مسكيناً بعد ذهاب كفارة تحرير الرقاب.

**ط.** يجوز إنشاء سفر في رمضان والمسافر مخير بين الصيام والفطر بحسب حديث متفق عليه بين الشيخين عن عائشة فيما يتصل بالصحابي حمزة الأسلمي.

**ي.** السفر المقصود في الصيام هو السفر المجيز لقصر الصلاة وبالرغم من عدم ورود أي مسافة فيه من الوحي الكريم مهما كانت ضعيفة فإن السنة العملية الصحيحة تشير إلى بداية الخروج من مظاعن الإقامة إلى حد أنها ترى بالعين المجردة ولكن غلب القول بعد ذلك بمسافة الفراسخ التي توافي مسافتها اليوم من ثمانين إلى تسعين ميلاً ولكل إجتهد نصيب.

**ك.** أفضل ما قيل في أفضلية الصوم أو الفطر للمسافر في رمضان هو: الأفضل هو الأيسر له ولجماعته التي يرافقها فقد يكون عاصياً بصومه وقد يذهب بالأجر بفطره.

**ل.** السفر بالوسائل العصرية السريعة والمريحة لا يغير من حكم الرخصة شيئاً.

**م.** كما يستحب قضاء النافلة المقطوعة بسبب من الأسباب أخذاً بالأحزم وتيسيراً للشيطان ولقوله سبحانه: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾.

### صيام النذر:

**أ.** كان النذر في الجاهلية أمراً شائعاً جداً يتقرب به المشركون لآلهتهم طلباً للخير وإتقاء للشر.

**ب.** جاء الإسلام ببديل مركب عن ذلك منه الإعتقاد اليقين في الله سبحانه وفعل الخير الذي يقي مصارع السوء وخاصة الصدقة ومن ذلك أيضاً التوكل القلبي الراسخ وإخلاص عبادات الصلاة والنحر له وحده سبحانه فلم يأمر به ولم ينه عنه بل مدح الموفين به.

**ج.** جاءت السنة فيه إلى النهي أقرب من المدح بله الأمر. للبخاري عن ابن عمر أنه عليه الصلاة والسلام نهى عنه بقوله: «إنه لا يرد شيئاً وإنما يستخرج به من البخيل». وفي حديث آخر لأبي هريرة أخرجه البخاري يربط فيه بين إتيان النذر والإيمان بالقدر.

**د.** الخلاصة أن النذر مباح مقيد بخلوص الإيمان في الله وحده سبحانه فلا يخاف الناذر على نفسه وعلى من حوله ممن يتلقون عنه أدنى ذريعة لشرك ولكن له عنه بدائل لا تحصى من الخير.

**هـ.** ولكن من نذر فلا ينذر إلا في طاعة لا معصية فيها وعليه أتخذ الوفاء بنذره ما استطاع فإن عجز فعليه كفارة يمين وإن نذر في معصية فلا يأتئها ويكفر توبةً وإستحباباً وهو على الميت دين يوفي به وليه عنه إلى جانب الوفاء بديون الله وديون عباده قبل توزيع التركة.

### صيام الكفارات:

الكفارات التي أشارت إليها الآيات أنفة الذكر في مقدمة هذا الكراس.

### صيام القضاء عن الغير:

إذا أوجبه القاضي على نفسه.

**أ.** من مات وعليه صيام مفروض من أداء أو قضاء أو كفارة أو نذر أو قضاء دين عن آخر يصوم عنه وليه أو يفدي برا وإستحباباً لا وجوباً لحديث ابن عباس المتفق عليه بين الشيخين.

**ب.** ذلك دين من ديون الله فهو أحق بالقضاء ولكن منهم من إشتراط الإيضاء بذلك.

### 2. الصيام المستحب:

#### من وظائف التطوع في الإسلام:

**أ.** جبر النقص في الفريضة والدليل على ذلك أن الإنسان عندما يحاسب أول ما يحاسب على صلاته يوم القيامة يسأل عن رصيده الإحتياطي من النوافل إذا شاب الفريضة نقص وهو حديث صحيح.

**ب.** تيسير أسباب الترقى في درجات القرب من الله سبحانه والدليل الحديث القدسي الذي أخرجه البخاري عن أبي هريرة: «.. ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه..». والقرب من الله سبحانه يكون بإتيان الفرائض وتزكية النفس دوماً بأعمال الخير من كل ضرب.

### صيام ست من شوال:

**أ.** أخرج مسلم عن أبي أيوب الأنصاري أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر».

**ب.** يجوز صيامهن متتابعات ومتفرقات من الثاني من شوال حتى آخر يوم فيه.

**ج.** كما يجوز جمع النية فيهن بين القضاء - أي قضاء كان - وبين التطوع يسراً لمن أخذ بالرخصة.

**د.** جاءت كراهة صومها من بعض الأئمة من مثل مالك بسبب الحرص على عدم التلبس في أذهان الناس بين الفريضة والنافلة وهي مهمة الأئمة الذين يقتدي بهم الناس.

### صيام يوم عرفة وما قبله:

**أ.** للعشر الأوائل من ذي الحجة فضل خاص في العبادة بمقتضى الحديث الذي أخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام». قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ فقال: «ولا الجهاد في سبيل الله إلا أن يخرج الرجل بنفسه وماله فلا يرجع بشيء من ذلك».

**ب.** أخرج مسلم والترمذي وغيرهما عن أبي قتادة أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «صيام يوم عرفة يكفر السنة الماضية والباقية».

**ج.** ولكن لا يسن الصيام للحاج سدا لذريعة العنت للحديث المتفق عليه بين الشيخين عن أم الفضل زوج العباس أنها أرسلت إليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلبن فشرّب وهو يخطب الناس بعرفة.

### صيام تاسوعاء وعاشوراء:

**أ.** أمر ﷺ بصيام يوم عاشوراء - أمر إستحباب طبعاً - بمناسبة قدومه إلى المدينة ووجوده اليهود تصومه بحسب رواية ابن عباس المتفق عليه بين الشيخين فلما سأل أخبر أنه يوم صالح نجى فيه موسى وبنو إسرائيل من عدوهم فقال ﷺ: «أنا أحق بموسى منكم».

**ب.** وعن أبي قتادة فيما أخرج الجماعة إلا البخاري والترمذي أنه ﷺ قال في شأن صيام عاشوراء: «... وصوم يوم عاشوراء يكفر سنة ماضية».

**ج.** وفي مشهد تميز نبوي عظيم عن اليهود التي تعظم ذلك اليوم وبإشارة من الصحابة الكرام قال النبي الأكرم ﷺ: «فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع» ولكنه توفي قبل ذلك عليه الصلاة والسلام. وذلك عن ابن عباس عند مسلم وأبي داود.

**د.** ولم يرد في عاشوراء غير ذلك أبداً إلا ما ابتدعته بعض الفرق الإسلامية.

### صيام الأشهر الحرم:

**أ.** للأشهر الحرم فضيلة زائدة في تزكية العمل لقوله: ﴿فَلَا تَطْلُمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾.

**ب.** أقر ﷺ صحابياً صام الأشهر الحرم حتى أنهك بدنه وتغير لونه ولكنه قال له ميسراً: «صم من الحرم وأترك صم من الحرم وأترك صم من الحرم وأترك» وذلك في حديث مجيبة الباهلية عند بعض أهل السنن.

**ج.** أولى الحرم بالصيام هو المحرم لحديث أبي هريرة عند مسلم وأهل السنن: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل».

**د.** ومعلوم أن كثيراً من الأيام المستحب صيامها والمحرم والمكروه تقع في هذه الأشهر الحرم الثلاثة المتتالية فمنها يوم عرفة وما قبله من الثمانية الأولى من ذي الحجة ومنها يوم النحر وأيام التشريق ومنها تاسوعاء وعاشوراء.



### صيام شعبان:

**أ.** لا بد أن يفهم النهي عن صوم النصف الثاني من شعبان أو الأيام الأخيرة منه بإحدى علتين أو بكليهما: علة التمييز بين النافلة والفريضة والمقصود هنا هو ضبط الفرائض لئلا تختلط في أذهان الناس مع النوافل ومن ذا ينشأ الجهل ثم ينشأ عن الجهل الغلو وعلة حسن الاستعداد بدنياً لصيام الفريضة أي رمضان فمن أمن ذا وذاك في نفسه أو في الناس فله ذلك ومن لم يأمن لا ذا ولا ذاك وجب في حقه سد ذريعة الفساد في حسن الفقه أو في حسن التدبير.

### صيام الإثنين أو الخميس أو كليهما:

**أ.** ثبت عنه عليه الصلاة والسلام مداومته على صيامهما.

**ب.** كما ثبت أنهما يومان تعرض فيهما الأعمال على الله سبحانه وذلك عن أبي هريرة عند مسلم فيغفر لكل مسلم إلا صاحب شحناء يقال فيها: «أنظروا هذين حتى يصطلحا».

**ج.** كما ورد تعليل صيام الإثنين بكونه يوافق يوم ميلاده ﷺ ويوم بعثه أو إنزال الوحي عليه فيه فيما أخرجه مسلم عن أبي قتادة.

### صيام الأيام البيض الثلاثة من كل شهر قمري:

**أ.** وردت أحاديث متعارضة في تحديد هذه الأيام الثلاث من كل شهر قمري ولذلك ترجح القول جمعاً لها بكونها في غرة الشهر أو في وسطه أو آخره يستوي في ذلك متابعتها أو تفرقتها.

**ب.** صيامها يساوي صيام الدهر بسبب قوله سبحانه: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾. وحسنة ثلاثة أيام هي ثلاثون حسنة أي حسنة لكل يوم من أيام السنة فذلك هو صيام الدهر.

### صيام آخر غير منتظم:

أي بحسب ما يتيسر للناس.

## 3. الصيام المكروه:

## إفراد الجمعة بصوم:

- أ.** المكروه هو إفراده وليس الجمع بينه وبين يوم قبله أو يوم بعده أو أكثر من ذلك.
- ب.** الحكمة من ذلك حكمتان: أن يوم الجمعة هو العيد الأسبوعي للمسلمين وخوفاً من أن يظن الجاهل أن صومه فرض أو سنة.

## إفراد السبت بصوم:

- لأسباب ذاتها التي وردت أنفاً مع إضافة أن يوم السبت هو يوم تعظمه اليهود ومن شأن الإسلام البحث عن التمييز عنهم وعن غيرهم من الأمم لحفظ الخصوصية الإسلامية على صراط مستقيم على غير نهج المغضوب عليهم ولا الضالين.

## صيام أيام التشريق:

- أ.** صنّفها بعض العلماء ضمن المحرم صومها ولكن يعسر تسويتها في ذلك مع العيدين لتأخذ حكم الحرمة المطلقة وفي النهي عن ذلك أحاديث صحيحة.
- ب.** سميت أيام تشریق لأن العرب كانت تشرق فيها اللحم على الحبال وغيرها لتعرض لأشعة الشمس وتصبح قديداً فتحفظ وتدخر. شرق الشيء: خرّقه ومنه الشروق أي خروج الشمس.
- ج.** وهي الثلاثة التي تلي يوم النحر وسمّاها القرآن ﴿أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ في سورة الحج.

## صيام يوم الشك:

- أ.** يوم الشك هو اليوم الذي يحتمل أن يكون آخر أيام شعبان ويتحرى فيه الهلال.
- ب.** الحكمة من ذلك التمييز بين شعبان ورمضان أي بين صوم النافلة وصوم الفريضة.
- ج.** ولكن يرخص لمن يصوم ذلك تحت عنوان آخر غير عنوان الإحتياط دفعاً لنازعة الغلو في الدين التي جاء الإسلام بضدها في إتجاه العدل في كل أمر وشأن.

## 4. الصيام المحرم:

## الوصال:

**أ.** الوصال هو الإمتناع عن الإفطار عند غروب شمس يوم صيام مهما كان نوع ذلك الصيام.

**ب.** نهى عنه الإسلام بشدة سدا لذريعة الغلو في الدين الذي هو وجه من وجوه الابتداع فيه.

**ج.** الوصال من خصوصيات النبي الأكرم محمد ﷺ.

**د.** إغلالا في ذم الوصال وتحريمه دعا الإسلام بقوة إلى التعجيل بالفطر بمجرد غروب الشمس أو تقدير ذلك عند من لا يتسنى له رؤية الغروب.

**هـ.** كما حرم الوصال بقصد تهيئة الجسم لتحمل صيام يوم قابل وأداء حقوق الناس.

## صيام الدهر:

**أ.** معناه مواصلة الصيام دون إفطار إلا في العيدين.

**ب.** أقصى حد لصيام الدهر هو صيام داود عليه السلام أي صيام يوم وإفطار يوم.

**ج.** أخرج الشيخان عن عبد الله ابن عمرو أنه ﷺ قال: «لا صام من صام الأبد لا صام من صام الأبد».

**د.** كما أخرج الجماعة إلا البخاري وابن ماجه عن أبي قتادة قوله ﷺ: «لا صام ولا أفطر». وفيهما غضب كبير على صائم الدهر.

## صيام العيدين:

**أ.** حرمة صيام عيدي الفطر والإضحى متفق عليها بين الشيخين ومعلوم من الدين بالضرورة.

**ب.** حرمة تشمل التاذر نفسه إذ لا نذر في معصية.

### صيام الرياء:

**أ.** يعسر أن يتخلل الصيام رياء إلا أن يكون الصائم قد جمع فيه حمق العالمين أولهم وآخرهم وذلك هو سر قوله سبحانه في الحديث القدسي: «كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به». وذلك بسبب أن الصوم هو العبادة الوحيدة التي لا سبيل للشرك الخفي عليها مطلقاً لأنها عبادة ترك فهي العبادة التي تغرس في صاحبها الإخلاص إذ بإمكان الشيطان أن يتسلل إلى المرء في كل عبادة إلا عبادة الصيام. ولكن وجب التنبيه إلى أن الرياء يفسد كل عمل فإذا تسلل إلى الصوم كان أشد فساداً لأنه جاء بضده في العبادة التي شرعت لتنمية الإخلاص وتشبيته.

### الصيام المبتدع في الدين:

**أ.** صيام يوم مولده عليه الصلاة والسلام سواء كان اليوم الثاني عشر من ربيع الأول أو غيره.

**ب.** صيام يوم الإسراء والمعراج سواء كان السابع والعشرين من رجب أو غيره.

**ج.** صيام النصف من شعبان.

**د.** وبالجملة كل عبادة مبتدعة أو صوم مبتدع مقصود لذاته ضمن قاعدة «إنما الأعمال بالنيات». من جهة وقاعدة: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». فهما مبنى الدين.

### كل صيام يضيع حقوق الناس أو حقوق النفس:

من مثل من ينهك بدنه في صيام الدهر ثم يكره على التخلي عن صيام شهر رمضان أو من يتنفل بالصيام فيضيع حق من يعول أو حق غيره بأي وجه من الوجوه وذلك هو معنى قولهم: إن الله لا يقبل النافلة حتى تؤدي الفريضة وقولهم: من شغله الفرض عن النافلة فهو المعذور ومن شغلته النافلة عن الفرض فهو المغرور.

## شروطه وأركان الصيام

### 1. الإسلام:

**أ.** لا تقبل من غير مسلم عبادة إسلامية قبل الإسلام ولكن حسبه من ذلك إنتفاع نفسه بذلك أو إنتفاع الناس المحسن إليهم من حوله.

**ب.** ولكن تختلف درجات الكفر فلا يستوي الكافر المسالم أو المحسن إلى نفسه وإلى الناس من حوله مع الكافر الظالم فهذا دون ريب أشد عذاباً يوم القيامة من ذلك بين دركات جهنم. وأشد دركات الكفر النفاق الإعتقادي ثم الردة ثم الشرك بكل وجوهه ثم أهل الكتاب ومن لحق بهم.

### 2. البلوغ:

**أ.** يصح الصيام من غير البالغ ذكرًا كان أو أنثى ولكن لا يطلب منه ولا يجزئ عنه عند بلوغه.

**ب.** لا بأس من تدريب الناشئة على الصيام بحسب ما يطيقون.

**ج.** روى كثير من أهل الحديث عن عمر قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ. وعن النائم حتى يستيقظ. وعن الصبي حتى يحتلم».

**د.** بلوغ الغلام بالإحتلام أو ظهور علامات بدنية معروفة من مثل شعر العانة وبلوغ الفتاة بالحيض ومن تأخر عنه ذلك يرجع فيه إلى السن لأن تلك هي أمارات وعلامات.

### 3. العقل:

**أ.** رغم إختلاف الفقهاء في كون الإغماء مفسدًا أم لا فإن الأرجح أن غياب العقل لمدة قليلة أو كثيرة يرفع التكليف بالكلية فلا قضاء عليه ولا كفارة.

## 4. الإقامة:

**أ.** لذلك يستثنى المسافر من الصيام إن شق عليه كما يترخص بالجمع والقصر في الصلاة.

**ب.** ومهما تكن إقامة المرء يسيرة في سفره ومرتحله فإن السفر قطعة من العذاب كما جاء في الأثر ومهما كثرت أسفار المرء فالأصل قراره أو قرار الناس إلا بعضاً منهم.

## 5. الصحة:

**أ.** من خوارم الصحة حيض المرأة ونفاسها فلا تصوم ولكن تقضي وإن صامت أتمت.

**ب.** أمرت الحائض والنفساء بقضاء الصيام دون الصلاة تيسيراً من رب غفور.

**ج.** إذا طهرت في أثناء يوم رمضان يستحب لها إمساك ما بقي من النهار وفيه خلاف مرجعه حالتها الصحية تحت سقف قاعدة: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾.

**د.** زمن إمتداد الحيض والنفاس يعرف بالتجربة والعرف ولكن علامته الفارقة إنقطاع الدم المعروف بريحه ولونه وثخونته بما يميزه عن الإستحاضة التي هي بمثابة النزيف المؤقت وتقاس على حالة السلس عند الرجل فلا تقطع صلاة ولا صياماً ولكن يتطهر لها في كل صلاة.

**هـ.** وبالجمله فإن الصحة البدنية شرط من شروط الصيام لأن الصيام عبادة بدنية بالأساس ويتعاون المرء مع طبيبه في تحديد ذلك دون إفراط ولا تفريط جمعاً بين النية الحسنة والتأهل البدني وعاقبة العبادة في الدنيا والآخرة.

## 6. النية:

**أ.** النية محلها القلب والتلفظ بها بدعة من البدع المعاصرة.

**ب.** النية ترفع سعر كل عمل سواء كان في دائرة التعبيديات أو العاديات.

**ج.** بعض العبادات الدينية الصرفة لا بد فيها من النية من مثل الصلاة والصيام والزكاة والحج.

**د.** كثيراً ما يتدخل الوسواس الشيطاني لإفساد العبادة من خلال التأكيد على النية عقدًا ولفظًا وهو داء يتسلل إلى الناس في زمن الإنحطاط تسلل الذناب إلى الغنم غير المحروسة.

**هـ.** كثير من العبادات لا تحتاج إلى تأكيد شديد في عقد النية حتى في القلب بسبب أن الإنسان وهو في حالة تجهز لأداء العبادة إنما يؤكد نيته بالعمل كمن قام يتسحر مثلاً فلو سألته لم تفعل ذلك لما تردد في الإجابة بأنه ينوي صيام اليوم الموالي فلا إفراط ولا تفريط حتى في العقد القلبي للنية لئلا يستغل الشيطان - ذئب الإنسان - تلك الثلثة أو ذلك التردد ويصوب سهمه المسموم.

**و.** صيام الفرض لا بد فيه من تبييت النية بليل أي قبل حلول الإمساك سواء بإفراد كل يوم بنية جديدة أو بنية واحدة عن كل رمضان أو الأيام المراد صيامها جملة ولكن أبا حنيفة خالفهم في إيقاع النية حتى الزوال حتى في الصيام المفروض.

**ز.** أما صيام النفل فيتسع عقد النية فيه حتى الزوال وهو ثابت في الصحيحين وفي أحاديث أخرى.

### 7. الإمساك عن المفطرات:

**أ.** المفطرات الثلاث المتفق عليها إجمالاً قطعياً هي الأكل والشرب والجماع وما يكون في حكمها من مثل الإستمناء والمشروبات شبه المخدرة المنعشة من مثل التدخين وما يمضغ.

**ب.** حدها بعض الفقهاء بما ينفذ إلى الجوف من المنفذ المعتاد.

**ج.** الاتجاه الأصولي القديم كما تمثله مدرسة الإمام البخاري هو أن المفطر مما يدخل وليس مما يخرج بأي وجه خرج ومن أي منفذ خرج.

**د.** وهو إتجاه يحصر المفطر فيما يؤكل عادة وتشتهيه النفس ليخرج من ذلك الحصى وما في حكمه وهو إتجاه موافق للحكمة من الصيام والمقصد منه.

**هـ. القبيء:** أما من زرعه القبيء أي غلبه فلا شيء عليه من قضاء ولا كفارة سواء رجع إلى جوفه شيء مما خرج منه أم لا. وأما من إستقاء أي تعمد

القيء؛ فمختلف في حاله ولا يبعد أن من أوجب عليه القضاء خشية أن يكون قد رجع إلى جوفه شيء مما خرج منه ولكن إتجاه الإمام البخاري هو نفي القيء بكل صورته عن كونه مفطرًا بالكلية وهو المنسجم مع حكمة الصوم ومقصده. ولا يبعد أن يكون الأمر النبوي بقضاء الصوم في حال الاستقاء عمدًا أمر إستحباب لا أمر وجوب شأن الأوامر النبوية إذا ما خلت عنها قرائن الوجوب من بيان قرآن أو إختصاص بتشريع أو غير ذلك مما هو معروف عند علماء الأصول.

**و. الحجامة:** إضطربت أقوال العلماء فيها بسبب ورود أحاديث متعارضة فيها مرة بإفطار الحاجم والمحجوم ومرة بأنه ثبت أنه إحتجم ﷺ وهو محرم وكذلك وهو صائم. والسبب في ذلك إما نسخ أو خوف على المحجوم من إنهاك نفسه فهو حكم بأيلولة الفعل ومنتهاه وخوف على الحاجم من تسرب شيء من الدم إلى جوفه لأن الحجامة في ذلك الوقت كانت بالمص أو عقوبة على إعانة الصائم على إنهاك نفسه. ولكن صح القول الآن أن الحجامة لا تفسد حاجما ولا محجوما إلا أن تؤول إلى إنهاك فإنه يقدر بقدره.

**ز. الحقن:** إنما الخلاف في الحقن المغذية التي تحدث نشاطاً دون مرورها عبر المنفذ المعتاد ووصولها إلى المحل المعتاد ويبقى الحكم فيها معيراً بالنية والحاجة والضرورة.

**ح. أما الإكتحال** وما في حكمه مما يقع في العين والتدهن بأي دهن لأي غرض ضمن المشروع والحاجة والتبرد بالماء دفعاً لوطيس الحر وما يقع في الأنف والأذن والدبر والفرج وغير ذلك مما لا يقصد منه تحايل على الصيام ومن باب أولى الإحتلام ومذاق طعام لربة أسرة أو من ذلك عمله فضلا عما يعرض للإنسان من ريح منعش أو يلتقطه لسانه مما علق بين أسنانه وغبار طريق أو مطعم سيما للعملة فيه وغير ذلك مما لا تحصى صورته. كل ذلك هو من باب المعفو عنه عفواً تاماً مطلقاً سواء كان مما تعم به البلوى عند العملة ومن في حكمهم أو كان مما يعسر الإحتراز منه وذلك صوتاً ليسر الإسلام أن تدوسه النزعات الغالبية المتشددة.



**ط. القبلة:** مدارها على مآلها ومنتهاها فمن يملك إربه فله ذلك وذلك هو الذي عللت به الأم الكريمة عائشة تقبيل الرسول الأكرم ﷺ لأزواجه ومن خشى على نفسه غير ذلك فعليه سد الذريعة ومغادرة الحمى لئلا يغيره الرعي على تخومه بالوقوع فيه.

**ي.** لابن تيمية وابن حزم وهما من مدرستان متقابلتان بوجه من الوجوه: هذا ظاهري وذاك سليل المدرسة الحنبلية أي مدرسة الأثر والحديث. . لهما تحقیقات علمية راسخة عذبة في تضييق سبل المفطرات تأييدا لإتجاه إمام المحدثين البخاري ولكن لا يتسع المجال لنقل شيء من ذلك.

**ك. المعاصي القلبية والعملية هل تفتطر:** لا تفتطر بالمعنى الفقهي العملي مطلقا ولكنها بالتأكيد تأكل حسنات الصيام أكلا شنيعا وتذهب بأجر هذه العبادة بل هي إتجاه مناقض للحكمة من الصيام الذي إنما فرض تركية للنفس وغرسا للتقوى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

**ل.** أما من أكل أو شرب ناسيا في نهار رمضان فلا قضاء عليه ولا كفارة إنما أطعمه الله وسقاه كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه الجماعة عن أبي هريرة يستوي في ذلك الأكل الكثير مع القليل كلما كان الأكل ناسيا والقلم مرفوع عن الناسي حتى يذكر وتذهب غفلته.

**م.** أما من جامع ناسيا فقليل جدا حدوثه إذ يكاد يستحيل أن تضرب الغفلة على الزوجين فينسيا رمضان ولكن النسيان حكم عام وكذا من أكل أو شرب أو جامع جاهلا بالحكم الشرعي ممن هو حديث عهد بإسلام وهو أمر كذلك نادر الوقوع لأن هذا من المعلوم من الدين بالضرورة ولكن حكم الجهل هو حكم النسيان ويلحق بهما المكروه وكل تلك الصور هي صور إكراه وكلها موضوعه عن الأمة بنص الحديث الصحيح.

## مستحبات الصيام

### تعجيل الإفطار:

**أ.** الحكمة من ذلك دفع نازعات الغلو عن الأمة تمييزاً عن بني إسرائيل سيما الضالين منهم .

**ب.** المقصود بالتعجيل شق الصيام ولو بمذقة لبن أو قطرة ماء أو حبة تمر .

**ج.** الحكمة من ذلك كسر شوكة الشيطان الذي يدفع إلى التشدد عندما يبأس من الجر إلى حماة المعصية من ناحية ومن ناحية أخرى كسر شهوة النفس المجبولة على غريزة الأكل وتعويد النفس العدل في كل شيء حتى مع النفس وفي صفات الأمور وعظائنها .

**د.** من مظاهر الغلو والتشدد التي ترى في أيامنا هذه أن بعض الشباب حديث التدين لا يطعم شيئاً حتى يتم المؤذن أذانه ظناً منه أن الإفطار لا يجوز قبل ذلك وربما شق على من هو فيهم أو معهم وربما تجنبه بعضهم خشية الوقوع في الجدل الفارغ .

### تأخير السحور:

**أ. بركة السحور بركتان:** بركة مادية بما يتناوله الجسم من غذاء يستعين به في الغدوة على مشقة روحة ويكون ذلك ملموساً في المناطق الحارة حيث يطول النهار وتقترب الشمس من الخلائق وفي الناس الضعيف وصاحب الشغل العسير . وبركة معنوية بما يتيح الإستيقاظ في ذلك الوقت من إغتنام لأفضل أوقات الليل والنهار وفي ذلك قال سبحانه: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ .

فهو آخر وقت يشهد نزول الرحمان سبحانه إلى السماء الدنيا وبسطه يده لكل

سائل بالإجابة كما يتيح ذلك الوقت إقام صلاة الفجر التي قال فيها سبحانه ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ فإذا كان ذلك في جماعة ضمن المصلي لنفسه تأميناً سائر اليوم «من صلى الفجر في جماعة كان في ذمة الله سائر يومه» وبركات أخرى كثيرة سيما لمن يرتاد المسجد ويشهد الجماعة ويلتقي المسلمين فيسأل عن المريض ويعوده ويهتم بأمر المسلمين ويكون باث علم أو طالب علم وبعد كل تلك البركات تكون بركة التبكير «بورك لأمتي في بكورها» وفي ذلك الزمن تقسم الأرزاق بين الخلائق لمن يسعى مجاهداً في سبيل لقمة عيش كريمة كافأه عن سؤال الناس أعطوه أو منعه.

**ب.** لأجل خدمة مقصد الإسلام الأسنى في توكي اليسر حتى في العبادات الموقفة توقيفاً من مثل الصلاة والصيام فضلاً عن العبادات الجماعية والعبادات.. حدد القرآن الكريم نفسه زمن الإمساك وذلك في آيات الصيام في سورة البقرة ولكن حصل الأمر ذاته الذي يحصل مع بعضنا اليوم أي أن بعض الصحابة ظنوا أن الخيطين المقصودين في الآية هما خيطان حقيقيان لا بتعبير مجازي أي خيطي الفجر ولكن النبي الأكرم عليه الصلاة والسلام صحح الصورة.

### التنزه عن الزور قولاً وعملاً:

**أ.** أخرج بعض أصحاب السنن وأحمد عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «رُب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع». وفي رواية أخرى: «... والعطش».

**ب.** وأخرج البخاري عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه».

**ج.** وأخرج أحمد عن عبيد مولاة رضي الله عنها أن امرأتين صامتا فدعاها عليه الصلاة والسلام وجيء للأولى بقدر وقيل لها قيمي فقأت قيحاً ودماً وصدئاً ولحمًا وقاءت الأخرى في القدر ذاته كما قاءت الأولى فقال رضي الله عنه: «إن هاتين صامتا عما أحل الله وأفطرتا عما حرم جلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا تاكلان من لحوم الناس».

## القيام والصلاة:

**أ.** إذا كانت أفضل صلاة بعد المكتوبة هي صلاة الليل وكان رمضان شفيحاً للصائمين يوم القيامة وفيه ليلة هي خير من ألف شهر وعشره الأواخر من ربيع حياة المؤمن قبل ربيعته الثاني أي العشر الأول من ذي الحجة الحرام وكان شهر عتق من النار وكانت صلاة التطوع جابرة لفوات ونقائص المكتوبة... فإن صلاة القيام فيه تكون هي العبادة الأولى بعد الصيام والصلاة المكتوبة بسبب أنها تشمل الركوع والسجود والتلاوة والذكر فهي عبادة شاملة جامعة لأكثر أنواع العبادات.

**ب.** صلاة التراويح هي السنة العمرية الراشدة التي هدى الله إليها الفاروق مواصلة لعمل النبي الأكرم عليه الصلاة والسلام بعدما أقبل عنها جماعة خشية أن تفرض على الأمة.

**ج.** فمن وافته ظروفه لإتمام التراويح مع الجماعة ثم قهر هواه فقام قبل سحوره بمقدار صلاة ركعتين فأطال فيهما السجود وتضرع مبتهلاً رغباً ورهباً وواظب على ذلك كل ليلة ضمن لنفسه الظفر بليلة القدر وقيام رمضان وقيام العشر الأواخر منه وترشح للفوز بالكأس الذهبية أي كأس العتق من النار ومن عتق من النار مرة تحرسه إرادة الرحمان سبحانه أن يعود لما يجعله من أهل النار والعياذ بالله.

**د.** قال عليه السلام في مسند الطيالسي عن ابن عمر: «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين». عشر آيات هي المعوذتان ليس أكثر من ذلك ومائة آية هي القصار من الضحى حتى الناس ليس أكثر من ذلك وألف آية هي الجزءان الأخيران وأكثر منهما بقليل.. أي بمقدار دقائق معدودات يطرد المرء عن نفسه الغفلة ويكتب من القانتين فإن شاء أن يكون من المقنطرين أي المكثرين فليجعل له ورداً شهرياً أو سنوياً يقرأ فيه قياماً بألف آية. هل يعجز عن ذلك طول حياته؟

**هـ.** كلمة أخرى في صلاة التراويح وليلة القدر. لا حرج في أن تكون ركعات صلاة التراويح اليوم أكثر أو أقل من ثماني ركعات بمثل ما كان عليه الحال في عهده عليه السلام وذلك لأن المعيار هنا على القدرة من ناحية ولكن بشرط أن تكون الصلاة مشئى مشئى ولكن لو كانت رباع رباع فما ضر ذلك رغم أن المشئى مشئى أولى ولا حرج

كذلك على الناس أن يختتموا القرآن الكريم كله في تلك الصلاة على إمتداد شهر رمضان المعظم أو يقرؤوا ما تيسر منه بمثل ما ورد في سورة المزمل ولا حرج عليهم أن يصلوا فرادى أو جماعة ولكن الأولى لمن يستطيع ذلك أن تكون جماعة في المسجد إحياء لهذه الشعيرة وإعلاء لكلمة الإسلام وعباداته وتعميرا للمساجد ولو مرة واحدة بهذا الشكل في السنة ولكل من الناس ما يناسبه من كل ذلك كلما كان الأمر مقصوفاً على النافلة فإذا جاء وقت الفريضة من صلاة أو صيام أو زكاة أو حج أو غير ذلك كان للإسلام كلام آخر براعي التوقيف.

**و.** كما يجوز القراءة من المصحف في كل صلاة نافلة دون الفريضة ومنها التراويح بسبب أن القراءة المفروضة في الصلاة هي الفاتحة فحسب بل قال بعض الفقهاء الأربعة بأن كل قراءة من القرآن مجزئة ولكنه مرجوح إلا للضرورة حتى يتعلم الجاهل أو المسلم الجديد.

**ز.** ومن الرخص المهمة في حالات الضرورة إفتاء الإمام الشافعي بجواز صلاة المفترض أي الذي يؤدي صلاة فريضة وراء المتنفل بناء عنده على جواز بناء الأقوى أي الفريضة على الأدنى وهي النافلة وهي رخصة لمن تفوته صلاة العشاء في المسجد في رمضان فإن كان ذلك بسبب عذر قاهر من مثل عمل لا بد منه أو غير ذلك أو كان نادر الحصول جاز حتى لا يفوت المصلي على نفسه صلاة العشاء جماعة سيما في رمضان المعظم وأن الأثر صحيح في أن من صلى العشاء في جماعة كأنما قام الليل أما إذا داعبته نفسه وغلبه هواه واتخذ ذلك عادة فلا.

**ح.** ومن الرخص المهمة كذلك مسح المرأة على خمارها إذا لبسته على وضوء بمثل حالة المسح على الخفين وما في حكمهما من مثل الجوربين والمسح على العمامة وهي رخصة مهمة في بعض المساجد الضيقة أو التي لا يتوافر فيها مكان وضوء خاص بالنساء أو غير ذلك من حالات الحاجة الشديدة والضرورة الملحة فإذا نقضت المرأة وضوءها في المسجد بسبب مرض أو طول صلاة القيام أي التراويح أو غير ذلك وتعذر عليها نزع خمارها لسبب من الأسباب جاز لها ذلك.

**ط.** ومن ذلك أيضاً إفتاء الإمام أحمد بجواز إقام صلاة الجمعة قبل الزوال وهو الاجتهاد الفقهي العظيم الذي تعمل به بعض المساجد في سويسرا مثلاً ومثله إفتاء

الإمام مالك بجوز إقام ذلك بعد صلاة العصر وقبل الغروب توسعة على الناس وهي إجتهاادات يحتاجها مسلمو أوروبا حاجة شديدة جداً حتى يوفقوا بين الدين والدنيا في هذه البلاد ولو اجتهد في هذا الأمر مجتهدون معاصرون لصرخ الصارخون بدون علم من الأغيلمة ولكن هذه إجتهاادات إمام دار الهجرة مالك وإمام مدرسة الأثر أحمد وكلاهما محدث فقيه فهذا صاحب المسند وذاك صاحب الموطأ. ولعل تلك الرخصة في رمضان تناسب المسلمين الذين يحرمون من حضور الجمعة حتى في رمضان ويكون ذلك على إمتداد عقود من حياتهم بسبب الدنيا وقوانينها التي تأكل منهم زهرة شبابهم ثم تقذف بهم جثثاً هامدة إلى المساجد بعدما شاخ العقل وهرم البدن وإنطفأت جذوة الحماس .

المقصود من كل ذلك هو تيسير التدين للناس وتبشير المسلمين وغير المسلمين بالإسلام ورحمة الرحمان سبحانه على قاعدة أن إختلاف العلماء المجتهدين أي الفقهاء رحمة يجد فيها المقلد سعة في دينه وأن إتفاقهم حجة عليه لا يسعه الخروج عنه إلا مجتهدا يقارع الحجة بمنزلها .

أما ليلة القدر والإختلاف الكثير فيها فإن هناك حكمة قد يغفل عنها الناس حين يكثر من الجدال حولها وهي أن الله سبحانه أخفاها لحكمة معروفة ومقصد معلوم تماماً كما أخفى ساعة الإجابة يوم الجمعة واسمه الأعظم وغير ذلك من المغيبات وذلك حتى يجتهد الناس على إمتداد أيام معدودات هن بالتأكيد بالنسبة للظفر بليلة القدر عشرين ليس أكثر فإذا علم الناس ميعاد تلك الليلة علما يقين فإن الحكمة ترتفع ويكون الدين بمثابة فرصة خاطفة خاصة يسعى إليها كل الناس ثم ينفضون وليس ذلك من سر التشريع التربوي في الإسلام .

### التلاوة والذكر:

**أ.** رمضان هو شهر القرآن الذي فيه أنزل هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان. فمن صن عن روجه بغذائها الطيب حتى في هذا الشهر فقد صن على نفسه بسعداتي الدارين حقاً .

**ب.** قال ﷺ فيما أخرج أحمد والطبراني عن ابن عمر: «الصيام والقرآن يشفعان للعبيد يوم القيامة يقول الصيام أي رب منعتك الطعام والشهوة فشفعني فيه ويقول القرآن منعتك النوم فشفعني فيه فيشفعان» .

**ج.** وللشيخان عن أبي سعيد الخدري أن أسيداً ابن حضير بينما هو في ليلة يقرأ في مرية إذ جالت فرسه فقرأ ثم جالت أخرى فقرأ ثم جالت أخرى أيضاً قال أسيد: فخشيت أن تطأ بحبي فممت إليها فإذا مثل الظلة فوق رأسي فيها أمثال السرج عرجت في الجو حتى ما أراها قال: فغدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: «تلك الملائكة تستمع إليك ولو قرأت لأصبحت يراها الناس ما تستتر منهم».

**د.** أفضى تحقيق العلماء إلى أن تلاوة القرآن الكريم هي الذكر أو هي أفضل الذكر ومعنى ذلك أن القرآن الكريم يشتمل على كل أنواع الذكر من تسبيح وتحميد وتهليل وتكبير وبسملة وحسبلة وحوقله وصلاة وسلام على النبي ﷺ وإستغفار ودعوة إلى التأمل والتفكير والتدبر - بل هو أغلبه كذلك - ودعاء ومحاسبة نفس وكذلك لأن القرآن الكريم هو الكتاب الوحيد الذي يتعبد بتلاوته دون أي شيء آخر حتى جزءه الآخر من الوحي أي السنة وهو الكتاب الوحيد الذي تحسب حسنات الأجر فيه بحساب الحرف وليس بحساب الكلمة ولا الجملة. ولذلك كان ﷺ عندما يقرأ القرآن الكريم في صلاته يتفاعل معه ويستجيب فإن سبح سبح وإن حمد حمد وإن إستغفر إستغفر وإن إسترجع إسترجع وإن كبر كبر وإن دعا إلى التفكير تفكر وإن مدح الباكين تباكى وهو الذي لم يأذن الله لنبي إذنه فيه بالتغني والترجيع وتحسين الصوت وتزيينه وهو الذي قال فيه ﷺ في حديث الحارث ابن الأعور عن علي في مسند أحمد: «... لا تنقضي عجائبه ولا يخلق من كثرة الرد ولا يشبع منه العلماء...».

**هـ.** فإذا جمع الصائم إلى حسن التلاوة بترتيل مجود وقراءة على مكث فيها حقوق الحرف وحقوق الحد مجتمعة.. إذا جمع إلى ذلك أصناف الذكر الأخرى كان حاصلاً على درجات فوز عالية جداً بسبب أن الذكر هو العبادة الوحيدة التي دعا إليها القرآن الكريم ومدح أهلها ولكن بالكثير والكثرة وذلك لأن ذاكر الله قليلاً لا يغنم من ذكره إلا بما ذكر ولأن الذكر هو حياة القلب وغذاء الروح ومن جاعت روحه إنتفش بطنه وإستطلق جسده وغار عقله وذوت همته.

**و.** ولذلك كله كان الذكر خير العمل مطلقاً طراً وإنظر متديراً إلى هذا الحديث العجيب جداً في فضيلة الذكر وقد أخرجه أحمد وبعض أهل السنن وغيرهم عن أبي الدرداء: «ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير

من إنفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا: بلى. قال: ذكر الله». هل تصدق هذا؟ هل تصدق أن ذكر الله سبحانه خير أجراً وأعظم حسنة وأجزل عطاء من الإنفاق ومن النصر ومن الشهادة في سبيل الله سبحانه ومن الجهاد؟ حتى تكون مؤهلاً لتصديق ذلك عليك أن تدرك أن الذكر وظيفة روحية لا حسية وأنه زينة الحياة وبلسمها الشافي وعطرها الذكي الذائع فهو رداؤها وليس حالة معزولة فيها ولا فلتة لسان أو طمأنينة قلب سرعان ما تنفثع عند أول محنة بشر أو منحة بخير. عند ذلك تدرك مصداق ذلك. إذا كانت الحياة ذكراً كان ذلك أما إذا كان الذكر في الحياة كمثل الرقم الأبيض في الثور الأسود فلا شيء من ذلك.

### ز. أنواع من الذكر:

- تلاوة القرآن ترتيلاً متديراً.

- التفكير في ملكوت الرحمان سبحانه وهو أصناف:

✽ التفكير في خلق الكون من خلال السمع والبصر والبحث العلمي وغشيان مجالسه.

✽ التفكير في الخلق الإنساني وأسرار جهازه النفسي والبدني طوراً بعد طور.

✽ التفكير في التاريخ وسماء القرآن الكريم سيراً في الأرض وهو سير مادي وسير روحي.

✽ التفكير في الحدث الحاضر مما تنشق عنه الأرض فتنقص من شرقها أو من غربها.

- الذكر بمناسبة ومن المناسبات:

✽ إديار النجوم أي ساعة السحر حتى الفجر وطلوع الشمس.

✽ إديار النهار وإقبال الغسق وهي ساعة العشي والروحة.

✽ أديار السجود.

✽ حاجات الإنسان من أكل وشرب ولبس وركوب وغير ذلك مما يعرض لكل إنسان.

✽ التعرض لحالات طبيعية من مثل كسوف وخسوف وريح وغيث وهلال وغير ذلك.

✽ التعرض لحالات عاهة وإبتلاء عندك أو عند الناس أو لحالات فرح وترح.



### - الذكر العام الذي يجعل اللسان رطباً:

- التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والبسملة والحوقله والحسبلة والترجيع والإستغفار.
- الصلاة والسلام على النبي ﷺ.

### - الدعاء:

- الدعاء صيغة من صيغ الذكر التي حفل بها القرآن والسنة معاً.
- لا حجر في صيغة الدعاء رغم أولوية القرآن والسنة لشمولهما.
- إنما لا دعاء بشر ولا بقطيعة رحم ولا بلعن وسب ولا بتأل على الله سبحانه.
- الدعاء الذي هو مخ العبادة خير سبيل لترطيب اللسان وغرس الذلة والحب معاً في قلب العبد حيال ربه سبحانه وهو خير مخلص للتوحيد من شوائب الشرك الخفي.
- كما يستحب الدعاء للمسلم بظهر الغيب ليغنم الداعي مثل ما دعا به لأخيه.
- أجر الدعاء مضمون إما في الدنيا عاجلاً أو مؤجلاً أو بصرف مثله من الضر والشر أو ذخراً ليوم القيامة وهو خير للصابرين الموقنين الذين يبجلون الآجلة ويقدمون دار الحيوان.
- إستغلال أزمدة إستجابة الدعوات وأمكنتها وحالاتها من مثل:
- قوله ﷺ: «ثلاث لا ترد دعوتهم: الصائم حين يفطر والمسافر والمظلوم».
- دعوة الوالد على ولده أي دعوته - هنا - لولده.
- حين إلتحام الصفوف في الجهاد وحين نزول الغيث.
- تحري ساعة الإجابة من كل يوم جمعة.
- تحري الإسم الأعظم الذي إذا سئل به أعطى وإذا دعي به أجاب.

**ح. الحائض والنفساء ومسّ المصحف:** لو كان هذا المبحث مستقلاً أو في موطن آخر لطال فيه الحديث الذي يجب أن يطول حتى يكون حجة تقارع بحجة ولكن إذا

ضاق المجال وكان طرق الموضوع من باب الحاجة الداخلية بمناسبة الحديث عن رمضان المعظم فإنه يجب إجمال المسألة إجمالاً يرجع في تفاصيله إلى الأئمة ابن تيمية والغزالي والألباني وغيرهم ممن أجازوا شرعاً مس المرأة للمصحف بغرض التلاوة أو الدراسة أو بغرض أي عبادة أخرى لا بد فيها من المصحف وذلك على أساس أنه لم يرد أمر صحيح صريح ينهى عن ذلك إلا إجهادات بشرية منها من ضيق ومنها من وسع كما احتجوا على ذلك بقوله ﷺ: «المؤمن لا ينجس». وفضلاً عن ذلك كان مرجعهم إلى الآية التي يستخدمها بعض أولئك مؤثلاً لتحريم مس المرأة الحائض والنفساء للمصحف وهي آية الواقعة التي وفهاها الد. صالح السمرائي - اللغوي المشهور - حقها من الجانب البياني: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ، فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ، لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾.

ولا داعي هنا لنقل تفاصيل المؤكدات اللغوية التي أحصاها الد. السامرائي إلى خمس أو يزيد من ذلك إبتغاء عدم إنقال هذا الكراس بمباحث جانبية.

وإنه لمن المؤسف حقاً - ورب الكعبة - أن تحرم المرأة المسلمة في رمضان من مباشرة مائدة الرحمان سبحانه وتحرم نفسها بنفسها جهلاً بالدين أو إتباعاً لفلان وعلان دون برهان من أجر وفير عميم تكون فيه الحسنات بحساب الحروف وليس بحساب الكلمات ولا الآيات فما بالك إذا كان ذلك في خير الزمان مطلقاً طراً.

### إطعام الطعام وصلة الأرحام:

**أ.** أفضل الصدقة في رمضان والدليل أنه ﷺ كان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل يدارسه القرآن الكريم وكان أجود من الريح المرسلة.

**ب.** أفضل نظام للصدقة في رمضان هو الحرص على تفتير صائم واحد على الأقل في كل يوم من أيام رمضان سواء تفتيراً مباشراً وهذا لم يعد اليوم متيسراً حتى في البوادي والأرياف إلا قليلاً فضلاً عن المدن والحواضر والعواصم ولذلك يستحب للصائم تخصيص مقدار ذلك والتصدق به للجمعيات الخيرية الإغاثية فإذا كان ذلك قبل حلول رمضان وصل الأجر وحصل القصد أما ما يحرص عليه المسلمون اليوم من تبادل الإفطار الجماعي في أيام رمضان فلا يندرج ضمن الصدقة غزيرة الأجر في هذا الشهر العظيم المبارك ولكن ضمن صلة الجار والرحم والاجتماع على

الطعام إذ مقصد إطعام الطعام في كل زمان وكل مكان وحتى في رمضان هو مقصد إغناء الفقير وسد حاجة المسكين وليس شيئاً آخر وماذا يستفيد المسكين والفقير واليتيم من الإفطارات الجماعية التي ينظمها الصائمون يوماً بعد يوم في رمضان .

**ج.** ومن السنة الحسنة التي تعمل بها كثير من المساجد اليوم هي سنة الإفطار الجماعي اليومي ويزداد أجرها إذا تداعى إليها المحتاجون في ذلك اليوم إلى الفطر إما حاجة طارئة كحاجة مسافر أو ابن سبيل مهما يكن تراؤه في بلده أو حاجة دائمة أو شبه دائمة كما هي حاجة الطلبة وبعض العملة الذين ليس لهم أسر تساعد على تحضير الإفطار ولكن بدأت فيما رأيت في بعض المواضع تلك السنة أيضاً تميل نحو الطابع الإحتفالي حيث يؤمها غير المحتاجين لا حاجة طارئة ولا حاجة دائمة أو شبه دائمة وهو طغيان يحرم بالتأكيد حق المحتاجين الذين قد نتهاون في البحث عنهم ممن ذكر سبحانه: ﴿ الْقَانِعُ ﴾ في سورة الحج أما المعتر فلا تسل عنه ولكن سل عن الذين قال فيهم في موضع آخر: ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفُفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيْمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ الْحَافَا ﴾ .

**د.** صلة الناس من جار ورحم وصاحب بالجنب أي الزميل والرفيق والجار الجنب أي غير ذي الرحم .. صلة بمناسبة هذا الشهر العظيم المبارك من مثل التهنئة والتعزية والإفطار الجماعي والإهداء والسلام وأنس وحشة وقضاء حاجة وغير ذلك مما هو معروف بين الناس . وللجار حق عظيم قال فيه الحبيب محمد ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» . أي أنه بلغ مبلغ الرحم الوارث ولكنه لم يرث وللرحم مكانة في الصلة والإحسان والمعروف لم يصلها إنسان قط حتى جمع سبحانه بين تقواه وتقواها في أول سورة النساء وإشتق له إسما منها فهو الرحمان وجعلها معلقة تحت العرش تقول صل من وصلني واقطع من قطعني وغير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة عند المسلمين .

**هـ.** ومعلوم أن الطعام في اللغة والشريعة كناية عن حاجة الإنسان فهو يشمل الأكل والشرب والملبس والسكن والمركب والمنكح والمثقف والعلاج والإستطباب وبالجملة كل ما يحتاج إليه الإنسان هو طعام ولكن تدور مصلحة المحتاج على ذلك دوراً فإن كان محتاجاً إلى الأمن فطعامه الأمن وإن كان محتاجاً إلى المنكح

فطعامه المنكح وإن كان محتاجاً إلى المسكن فطعامه المسكن وهلم جرا وبذلك تكون لتكاليف الشريعة معناها ومقاصدها وحكمها إذ لا يقبل العقل الذي هو مناط التكليف الشرعي أن يطعم الطعام من هو شبعان أو ريان عار.

### الإعتكاف:

**أ.** الإعتكاف معناه حبس النفس في مكان ما لمدة من الزمن تطول أو تقصر.

**ب.** الإعتكاف شرعاً هو حبس النفس في المسجد لأجل العبادة تقريباً إليه سبحانه لمدة من الزمن وليس من شرطه الصيام.

**ج.** الإعتكاف سنة نبوية معلومة إذ ثبت أنه كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان وقد صام ﷺ تسع رمضان واعتكف في رمضان التي توفي فيه عليه الصلاة والسلام عشرين يوماً وتبعه في ذلك أزواجه عليهن الرضوان من بعده. وهو دليل كاف شاف صاف على جواز إعتكاف المرأة في المسجد دون محرم وقد جاء ذلك عن اللواتي شدد الله عليهن تشديداً في بعض مظاهر التدين رضي الله عنهن وأرضاهن بما يكون لمن خلفهن أرحب وأوسع.

**د.** لا بد للإعتكاف من نية ومن وقوعه في مسجد ومن قصره على العبادات المعروفة من مثل الصلاة والذكر والتلاوة وغير ذلك وهو فرصة مواتية جداً لمحاسبة النفس والتخلص من شواغل الدنيا ونصب أنقالها وإطلاق العنان للتفكير في ملكوت الله سبحانه إنطلاقاً مما يدعو إليه القرآن الكريم من خلال التلاوة أو دون ذلك فهو بمثابة حمام دافئ، لذيد تجدد فيها الروح أشواقها وترجع فيه إلى بارئها تتزود من خير الزاد أي التقوى بما تتسلح به لمعارك قابلة دامية.

**هـ.** من شروطه ألا يحول دون قضاء حاجة محتاج أو أداء حق لأي كان من أصحاب الحقوق نشداناً للتوازن الذي أنشأ الإسلام عليه الشخصية الإسلامية فلا يقطع الإعتكاف إلا لحاجة من تلك الحاجات وليس هناك حد لأدناه حتى أن بعض العلماء ينويه في كل دخول مسجد ولو لصلاة راتية وليس هناك حد لأقصاه ولكن جرت السنة ألا يزيد على العشر الأواخر من رمضان لفضلها ولوقوع أفضل ليالي الحياة فيها أي ليلة القدر ولحتم شهر الصيام والعبرة بالختائم أبداً.

## زكاة الفطر

**أ.** زكاة الفطر هي النوع الثاني من الزكاة المفروضة ولكن شاع عند كثير من الناس في الأزمنة الأخيرة أن زكاة الفطر ليست واجبة وجوب زكاة المال وهذه تسمى زكاة الرأس لأنها تخرج عن كل رأس في الكفالة ويشمله الإنفاق كائنا ما كانت سنه أو وضعه.

**ب.** من أدلة وجوبها قوله سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ التي قال فيها نافع عن ابن عمر أنها نزلت في زكاة الفطر بحسب ما أخرج البيهقي ويمثل ذلك ذكر أبو سعيد الخدري ويمثل ما أخرج مسلم ومالك والنسائي عن ابن عمر أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حر أو عبد أو رجل أو امرأة صغير أو كبير صاعا من تمر أو صاعا من شعير. وأخرج الشيخان عن نافع ابن عمر ذلك وهي واجبة أو فرض عند مذاهب المسلمين.

**ج.** فهي إذن واجبة بالكتاب والسنة القولية والعملية والإجماع المتواتر عملياً جيلاً بعد جيل ولكن لم يأت الكتاب بها صراحاً كما جاء بزكاة المال بسبب أن السنة كفيلاً بالتبيين لمجملات الكتاب العزيز.

**د.** مصارفها هي مصارف زكاة المال المبينة في سورة التوبة ذاتها وهي ثمانية معلومة وللمؤمن إجتهد كبير واسع في تعيين أحق المصارف بإنفاقه ولكن القاعدة العامة الأصلية هي أولوية الرحم والجار والمسلم وهي على الرحم مثلاً صدقتان: صدقة مال وصلة رحم فإذا اجتمع في الرحم الجوار والإسلام والحاجة وتأليف قلب بعد غاشية خصومة سعدت أرصدة الأجر إلى الأعلى درجات ودرجات. ذلك هو معنى أن للمؤمن مجال إجتهد واسع بحسب المصلحة في إيقاع إنفاقه بصفة عامة والمفروض منه بصفة خاصة بسبب أن التقرب بالمفروض أحب إلى الله بحسب رواية البخاري في الحديث القدسي المعروف.

ولكن يتحاييل بعض الناس أو يجهلون عندما يبذلون الإنفاق المفروض من مثل زكاتي المال والرأس أي صدقة الفطر لمن تجب عليهم نفقتهم من مثل زوج وذرية وأبوين وغير ذلك ممن له في المال حق محقوق إذا كان محتاجاً ورحماً وراعياً ويسع المنفق ذلك. القاعدة المحكمة هي أن الزكاتين - المال والرأس - لا تصحان لمن تجب عليك نفقته حتى لو تهاونت في نفقتك عليه قبل ذلك.

كما طال الحديث عن مكان الأداء وأولوية أهل البلد ولكن كثيراً ما تغيب الحكمة من ذلك وتبيان المقصد من ذلك المنع الذي هو فتوى وليس حكماً. الحكمة من ذلك هو إغناء أهل البلد بمن فيهم من أرحام وجيران ومحتاجين إلا أن يفيض المال عليهم وكان ذلك في الزمن الذي تبسط فيه الدولة الإسلامية سلطانها على الناس والأقاليم أما اليوم فإن الأمر تغير وذلك هو منشأ الفتوى لئلا يتحاييل منفق أو مزك فيحرم الرحم والجار القريب ليفيض بإنفاقه عن غريب وهو خلاف الأولى والأصل أن يتكفل كل غني بمن حوله ولكن إذا وجد مؤمن في بلد غربي ليس فيه محتاج كما هو حال أوروبا كلها تقريباً أو أقطار أخرى عربية فلا نهي أبداً عن وصل المحتاجين بالإنفاق أينما كانوا ولو كانوا في أقصى الأرض أو أديانها. معرفة الحكمة من الفتوى إذن محددات التعامل الحسن معها لئلا يلتقط الناس فتوى قديمة فيطبقونها على حاضرهم دون فقه بمال.

**هـ.** علتها التي أفصح عنها ابن عباس فيما روى عنه عكرمة هي أنه عليه الصلاة والسلام فرضها: «طهرة للضائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات». فهي مزدوجة المقصد. مقصد ترجع مصلحته إلى الضائم المزكي فهي بمثابة جبر لأخلال صيامه كما تجبر النافلة في الصلاة المكتوبة ومقصد ترجع مصلحته إلى الفقير والمسكين والمحتاج المستحق لها بصفة عامة فهي طعمة له في يوم عيد تتمن فيه وشائج القرى بين المسلمين وتتوطد معالم التأخي بينهم وتذهب الشحنة من الصدور وتصفو النفوس وتلتحم أواصر الصف الإسلامي داخلياً ليعاند مصائب الدنيا ومعارك الحياة موحداً متضامناً متعاوناً معتصماً.

**و.** وهي دين من ديون الله سبحانه لا تموت بالتقادم ويقضيها الحي عن نفسه كما يقضيها الولي عن وليه الميت تخليصاً له من دين الله هو أحق بالقضاء.

**ز.** أجاز الأحناف تقديمها قبل حلول رمضان كما أجازوا إخراج قيمتها بدلاً من عينها وفي هذين الإجتهادين العظيمين لهم ولغيرهم ممن وافقهم على ذلك سابقاً أو لاحقاً منزلتان عظيمتان: أولهما أن إخراجها قبل حلول رمضان يجري لمصلحة المستحق لها وهي فتوى تناسب زماننا ومكاننا حيث يعتمد أغلب المسلمين اليوم سيما ممن يقطنون البلاد الغربية إلى إخراجها في الأيام الأخيرة من رمضان فيضيع أجرها زكاة فطر ويبقى أجرها صدقة من الصدقات وهو أجر أدنى عن أجر زكاة الفطر بكثير لما تخلف المقصد المرجو منها وهو إدخال السرور في يوم العيد على الفقير وذلك بما طرأ على الحياة من تقلبات وتغيرات إجتماعية وصحية وغير ذلك وبذلك يحرم كثير من المسلمين اليوم أنفسهم من أجر زكاة الفطر بسبب التراخي أو التهاون أو نبذ الإجتهاادات الفقهية التي تناسب زمانهم ومكانهم أو جهلاً بالمقصد من هذه العبادة. وثاني المنزلتين هو أن إخراجها نقداً أو قيمة يجري هو الآخر لمصلحة المحتاج المستحق لها وذلك بسبب حاجة الفقير اليوم إلى أمور أخرى غير الطعام من مثل حاجة الدواء وتغطية بعض حاجات الملبس لأبنائه وغير ذلك مما يختلف من محتاج لآخر فإذا تلقاها عيناً ربما اضطر إلى إلقائها في سلة المهملات أو يبيعها بثمن بخس وبالنتيجة لا ينتفع منها ولا يتحقق المقصد منها.

فهل نغير قضايا عبادتنا ما نعيه لقضايا حياتنا الدنيوية إذ ترى أن الناس يعملون عقولهم فيما يعرض لهم من مصالح دنيوية فلا يقبلون العمل مثلاً بثمن أدنى من ثمن وعند مؤجر أقحط من مؤجر ولكن إذا جاؤوا لأمر العبادة أغلقوا منافذ الفقه فيهم وزاولوا العبادة بأي طريق كانت إذ المهم هو التخلص منها على أي وجه كان.

يتعلل بعض الناس في ذلك بسبب جهلهم بمقدار زكاة الفطر لهذا العام ورب عذر أقبح من ذنب كما قالت العرب وكل من يرصد ذلك لا يلفى إلا تغيراً بسيطاً جداً لا يجاوز جزء من عشرة أجزاء من قيمتها في العام المنصرم بل كثيراً ما تحتفظ بقيمتها سنوات طويلة بل هب أن قيمتها زادت عن السنة الماضية فهل يضيرك أن تحتاط لدينك ورصيدك عند حسابك يوم القيامة فتدفع قرشاً زائداً عن نفسك وعن كل واحد من تعول؟

## مباحث أخرى متفرقة

### 1. تناول حبوب تأخير الحيض:

**أ.** هو خلاف الأصل وخلاف الأولى في الحقيقة وقد يفضي دون شعور من المرأة إلى تسلسل نوع خفي من أنواع الغلو الذي جاء الإسلام حرباً عليه لا هوادة فيها ومعلوم أن الله سبحانه قال في كتابه في شأن ظفر كل من الرجل والمرأة بضرب من التفاضل عن الآخر: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾. ورد ذلك بمناسبة الحديث عن الفرائض أي الموارث ولكنها قاعدة عامة تجعل من الرجل والمرأة يؤدي كل واحد منهما دوره الإنساني وفق المحدد المضبوط من الله سبحانه بتكامل مشترك لا خصومة فيه.

**ب.** ولكن جوزة بعض العلماء بشروط أن تكون المرأة بكرًا أو تقدمت في السن دون ما سماه الفقهاء سن اليأس وأن يكون ذلك بإذن طبيب لثلا يجوز ذلك على صحتها البدنية.

**ج.** كما يمكن إضافة شرط آخر هو ألا يكون ذلك إتجاهًا عامًا في الأمة لثلا يحيف على خاصية الوسطية والعدل فيها فإذا كان شأنًا فرديًا تعاملت معه كل امرأة بما يناسبها صحيًا وأسرًا وغير ذلك.

**د.** وإذا جاز ذلك لنوع من النساء في رمضان - رغم أنه خلاف الأولى دومًا وفي كل حال ولكن لا يبرح الإباحة دون دليل من كراهة وخاصة من حرمة - فإنه يجوز في مناسك الحج بسبب أن كثيرًا من العلماء يتشددون في غير موضع تشدد مع المرأة الحائض والنفساء أن تطوف بالبيت غير آبهين بفقهاء فقيه المناسك مطلقًا طرا عطاء بن رباح عليه الرضوان وهو تلميذ ابن عباس ترجمان القرآن ووافقه في ذلك بعد ذلك فقهاء أجلاء موثوقون من مثل ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرهما كثير في الماضي والحاضر وذلك بإستخدام قاعدة أصولية معروفة هي أن الحكم والفتوى من جنس



الحكم يدور مع علته حضوراً وعدمًا ولا رب في أن علة المنع التي وردت في بعض الآثار النبوية الكريمة هي: الخوف من تلطيخ المكان بالدم أو الخوف على المرأة من الإنهاك والإجهاد بسبب أن الله سبحانه ما أعفاهما من الصلاة والصيام إلا بسبب ما تجده من إجهاد نتيجة فقدان كميات من الدم فضلًا عن عدم القدرة على التطهر بسبب ذلك. فإذا أمنت على نفسها وعلى المكان وهو اليوم متاح يسير فإن الحكم يرجع إلى أصله أي الجواز وتستند الحاجة للمرأة التي لا تطول الكعبة البيت الحرام سوى مرة واحدة في العمر أو مرات قليلة لسبب من الأسباب.

## 2. إذن الزوج لزوجته بصيام التطوع في شهوده:

**أ.** ورد أنفا الحديث المتفق عليه فيه. ولكن لا بد من تبين العلة من ذلك والمقصد منه حتى نحسن تنزيهه وهو أن هناك إذنًا عامًا وإذنًا خاصًا على قاعدة أن المرأة والرجل عضوان في شركة واحدة هي شركة الأسرة وهي الشركة التي تصنع الإنسان وتخرجه بإذن الله سبحانه من ظلمات الرحم إلى أنوار الدنيا وليس هناك شركة في الدنيا تقوم على وظيفة أكبر وأنبل من هذه الوظيفة لذلك جاءت تشريعات الأسرة دقيقة جدًا مفصلة جدًا في القرآن الكريم نفسه وهو الأمر الذي لم تحظ به حتى العقائد المجملة والعبادات التي فصلها النبي الأكرم عليه الصلاة والسلام فضلًا عن المعاملات.

**ب.** إذا حصل الإذن العام فبها ونعمت وإلا احتاجت المرأة إلى إذن خاص وذلك على أساس أن الأسرة شركة يرأسها الرجل ولكنها رئاسة مشتركة جماعية زينها القرآن الكريم بكل عبارات الود من مثل المعروف الذي ورد في البقرة وحدها مرات ومرات فضلًا عن الإحسان والفضل والبر والود والرحمة والتشاور وكل المعاني التي تجعل من تلك القوامة قوامة خير تحرص على عدم تصدع تلك الشركة بما فضل الرجل على المرأة في هذه الزاوية من فضل تدبر العواقب حسننها وسيئها وبما فضلت المرأة عليه في هذه الزاوية من فضل الأهلية العاطفية لحسن الرعاية والتربية والحنان وكل المعاني التي يحتاج إليها الإنسان الصغير وهي بالمناسبة قوامة مضبوطة مقيدة بتلك المعاني من ناحية ومقيدة في الأسرة من ناحية أخرى فلا يعديها إلى غير ذلك إلا من لم يأخذ حقه من الرسوخ في العلم.

**ج.** العلة من حاجة المرأة إلى إذن عام أو خاص من بعلمها لتطوعها بالصيام وليس لأداء الفريضة وخاصة فريضة رمضان المعظم . . هي علة الغريزة الجنسية التي تفور في الرجل العادي فوراً عجيباً حتى عدت عند كثير من أهل العلم أكبر غريزة بل بنى عليها فرويد المعروف نظرية نفسية كاملة ولكن الحق الذي لا مرأه فيه ولا حياء فيه كذلك أن الغريزة الجنسية تضغط على الذكر دون الأنثى ضغطاً كبيراً في أحيان كثيرة بما يجعله مهدداً بتقمح الفاحشة ولذلك صانه الإسلام رعاية لذلك بتشريعات كثيرة منها ترغيبه في الزواج منذ بلوغه إن استطاع الباءة ومنها التعدد إن استطاع تقييده بالعدل في كل شيء إلا العدل القلبي ومنها إباحة نكاح المتعة في ذلك الوقت قبل أن يأتي الأمر بمنعه ولك أن تتصور أن المقصودين صحابة كرام ومبشرين بالجنة ومجاهدين في سبيل الله سيحانه وشهداء وهم من هم في أعين كل مسلم وكل مؤمن وفي مكان لا تكاد تجد فيه امرأة عارية متبرجة بمثل ما يوجد اليوم فينا ومنا وعوامل أخرى كثيرة لو تأملت فيها ملياً لأنكرت شيئاً من ذلك في صدرك ولكن لعلم الحبيب محمد ﷺ بالإنسان غريزة وتكويناً وقوة وضعفاً كان ذاك تشريعه قبل أن يمنع في وقت ما وتشريعات أخرى كثيرة ليس الغرض هنا إحصاؤها ولكن الغرض هو تثبيت حقيقة نفسية وبدنية قد تغفل عنها المرأة محصنة كانت أم لا وهي أن الغريزة الجنسية عند الرجل إذا فارت وثارَت لا بد من تلبيتها فإن لم يكن في الحلال فهي في الحرام والعياذ بالله ولا يعني ذلك أبداً أن المقصد الأسنى من النكاح هو إطفاء هذه الغريزة فحسب ولكن ذلك جزء لا يتجزأ من المقصد الكلي العام من النكاح شأن الإسلام في تشريعاته عندما يجمع مقاصد كثيرة في عمل واحد .

قد يفر بعض العلماء والفقهاء من الحديث في ذلك أو يتهيبون إرضاء للجمهور أو خوفاً من الناس أو إتقاءً لعلوق شبهة بهم وذلك هو جانب من جوانب الرياء فضلاً عن أنه جانب من جوانب كتم العلم وقد يتحرج بعض الناس في الجملة من ذلك الحديث تحت دواع كثيرة كثيراً ما تختلط فيها داعيات التقليد مع غاشيات العادة وعاديات العرف والنتيجة هي لجوء الناس سيما من الشباب إلى مصادر أخرى يلتقطون فيها هذا الضرب من العلم الذي طرقة الإسلام ولكن على طريقتة في توخي الطهر والتزام العفة مبني ومعنى وقصوراً عند الحاجة .

وقد تنكر المرأة ذلك كما قد ينكر الرجل من المرأة مثلاً حرصها على الزينة ومبالغتها في الإهتمام بأشياء لا تجلب منه عينا من مثل ما يتصل بتنظيم البيت وغير ذلك ولكن الحق هو أن يتعلم الرجل من المرأة ما يجهل عن فطرتها وما فضلت به عنه وأن تتعلم المرأة من الرجل ما تجهل ومن ذلك منزلة الغريزة الجنسية في الرجل لذلك كان دوماً هو الطالب وهي المطلوبة دوماً وكان هو الباذل للمهر وهي المستمتعة به .

فإذا أدركت المرأة ذلك وسار في الأمة بذلك وعي وفقه أدركنا جميعاً سر هذا التوجيه النبوي الكريم أي قضاؤه ﷺ بعدم صيام الزوجة صيام تطوع دون إذن عام أو خاص من بعلها إذا كان شاهداً أي حاضراً ولو سنع المجال هنا لأوردت من سفر المرأة أي تحرير المرأة في عصر الرسالة أحاديث متفق عليها بين البخاري ومسلم مما ينكره كثير منا اليوم تبعاً لتديننا وفق معطيات العادة والتقليد والعرف إلا قليلاً جداً في قضايا الأسرة والمرأة بصفة خاصة .

### 3. ثبوت شهر رمضان وأمارات دخوله:

#### 1. خصوصية الشهر القمري:

تدور العبادات الإسلامية على الشمس بعضها من مثل الصلاة وعلى القمر بعضها الآخر من مثل الصيام والزكاة والحج أي ما كان منها مرتبطاً باليوم يعير بالشمس وما كان منها مرتبطاً بالشهر يعير بالقمر وبذلك ترتبط بالزمان من كل جوانبه شمسياً وقمرياً وبالمكان كما هو معلوم . أما إرتباط الصيام بالقمر دون الشمس فلحكمة بارزة قوية هي إتاحة فرصة هذه العبادة البدنية أمام كل الناس في كل مكان وفصل من العام بحسب ما تيسر لهم فيقوى عليها صاحب العمل الشاق الذي يحتاج إلى الماء بين الفينة والأخرى في غير فصل الصيف وفي الأماكن غير الحارة كما يقوى عليها غيره في ظروف أخرى من العمل والمناخ وغير ذلك .

ورد في ذلك حديث متفق عليه بين الشيخين: «شهران لا ينقصان شهراً عيد: رمضان وذو الحجة». لا ينقصان في الأجر على معنى أن الشهر يحسب في الأجر شهراً كاملاً حتى لو كان تسعة وعشرين يوماً فحسب .

ومعلوم كذلك أن من حكمة إرتباط العبادة بالزمن من شمس وقمر وبالمكان من قبلة وغير ذلك هو غرس ثقافة الإهتمام بالزمن الذي هو الوقت والوقت هو الحياة والحياة هي الفرصة الوحيدة أمام الإنسان ليبنى مستقبله الأبدى ويشيده وفق ما يريد من خير ورحمة بإذن المولى سبحانه. غرس ذلك فقهاً في وعي المسلم ومن أشد درجات الوعي عند الإنسان وعيه بالزمان والمكان فالوعي بالزمان يجعله منضبطاً حاضراً مشتغلاً بشيء نافع والوعي بالمكان يجعله ملتقماً بواقعه يبصره ويسخره ويتدبر فيه ليزداد رقيماً مادياً وعقلياً وروحياً وذوقياً وعاطفياً.

كل تلك المعاني تضمنها العبادة الإسلامية التي إرتبطت بالشمس والقمر والمكان.

## 2. بم يثبت دخول شهر رمضان:

أ. طرق إثبات دخول شهر رمضان - وكل شهر في الحقيقة - ثلاث:

❁ رؤية الهلال . والدليل قوله ﷺ في رواية أبي هريرة التي أخرجها الشيخان: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته . .» .

❁ إكمال عدة شعبان ثلاثين والدليل قوله ﷺ في الحديث أنف الذكر: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً» .

❁ تقدير الهلال بالحساب الفلكي والدليل رواية صحيحة أثبتها الإمام البخاري في السلسلة الذهبية المعروفة في علم الحديث أي مالك عن نافع عن ابن عمر وهي أصح إسناد عنده قوله عليه الصلاة والسلام: «فإن غم عليكم فأقدروا له» .

ب. إختلف العلماء في إثبات الرؤية بحسب عدد الشهود فيها ومرد بعض خلافهم ذلك هو إختلاف حالة طقس ذلك اليوم هل يكون صحواً فلا بد من شهادة جم غفير أو دون ذلك أو يكون حالة غم - وهي الحالة التي ذكرها الحديث - فتقبل شهادة واحد أو شهادة اثنين والطريقان صحيحان في سيرة الحبيب محمد ﷺ حيث أخذ بشهادة واحد في إثبات رمضان وأخذ بشهادة أكثر من واحد.

**ج.** أورد بعض العلماء شرط الذكورة في الشهادة على دخول شهر رمضان ولكنه قول ضعيف لم يجد له نصيراً كثيراً بسبب خلطه في شهادة المرأة بين ما لا بد فيه من توفير مقاصد تقترب من القطعية تكون أمينة على حفظ ورعاية حقوق الناس في الأموال والأنفس والأعراض وبين ما لا يستوجب ذلك وهذا مبحث طويل لسنا هنا في وارد سبر غوره ولكن الأصل في ذلك أن الشهادة متاحة للإنسان ذكراً وأنثى وأن معادلة شهادة إمرأتين بشهادة رجل في آية الدين من سورة البقرة إنما ورد معه مقصده وعلته التي نص عليها النص نصاً صريحاً صحيحاً وذلك عند ما قال: ﴿مَنْ تَرَ ضَوْناً مِنْ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾. تلك هي إذن وسيلة وليست غاية ووسيلة مقصود منها إصطفاء الشهود وانتخاب الشاهدين بحسب رضى الناس عنهم ورضى أهل القضاء والذكر بصفة خاصة أو أهل القضية محل الفحص بصفة أخص والرضى عن الناس يشمل الذكور والإناث وكم ترضى عن امرأة تستشهدها وتسخط عن رجل ورجل لا تقبل شهادته. هي إذن وسيلة ما يجب أن تشغب على المقصد لئلا نخسر في الميزان أو نطغى. المسألة الثانية المهمة هنا هي أن العلة في معادلة شهادة إمرأتين بشهادة رجل واحد هي مظنة النسيان والغفلة من لدن المرأة وليس الأمر متعلقاً بجنسها وأنوثتها ولكنه متعلق بمعاقتها للدين ومشاكلها ومعرفتها بحيلها ومخالطتها للناس بما يؤهلها لمعرفة الحق من الباطل والخطأ من الصواب والحيلة المحسنة من الحيلة السيئة في التعاملات البشرية سيما عندما يفسد الزمان كما يقول الأولون أي عندما يرق الدين وتكثر الحيل ويطغى الخير على الشر من ناحية وحين تكون المرأة بحسب النظام الإجتماعي العام أكثر التصاقاً بالبيت وأكثر جهلاً بالمجتمع وهو الحال الذي عليه طبقات كثيفة من الأزمنة الغابرة فإذا تغير الأمر بما يدعو إلى تغيير هذه الوسيلة بتغير موجباتها تماشياً مع ما قرره الفقهاء الراسخون في العلم من عدم إنكار تغير الأحكام والفتاوى بحسب تغير موجباتها من تغير زمان ومكان وحال وعرف وغير ذلك. . إذا حصل ذلك فإن الحكم بتغير وسيلته إذا لم تكن وسيلة تعبدية توقيفية من مثل السجود والركوع والصيام في العبادات أو يتغير هو نفسه إذا لم يكن حكماً أصلياً ثابتاً قاراً قطعياً يقينياً أي بني على نص ظني أو على قياس أو غير ذلك مما هو معروف عند أهل العلم.

ومع ذلك فإنه ﷺ ثبت عنه أنه أخذ بشهادة امرأة واحدة في بعض مناحي الحياة الأخرى فلا بد إذن من التمييز بين صلاحية المرأة هنا وصلاحية الرجل هناك وبين درجة الأمر المشهود عليه فكلما كان كبيراً مقدماً خطيراً من مثل حياة الناس وكراماتهم وحرقاتهم وأعراضهم ونفوسهم كان الإشهاد محل إحتفاء من مثل شهادة أربع على بعض الحدود من مثل حد الزنا وغير ذلك وكلما كان الأمر المشهود عليه يحتمل الظن والإجتهد ويختلف فيه الناس عدلاً وضيظاً وغير ذلك جرى اليسر فيه ولكن لا بد من رعاية المقصد الأسنى في الشهادة دوماً والمقصد الأسنى في الشهادة هي: حفظ حقوق الناس وخاصة فيما لا يعلمه كثير من الناس ولكن أمر شهادة هلال رمضان فهو أمر متاح لكل الناس بحسب تجاربهم وخبراتهم ودقة أبصارهم وعدالتهم وضيظتهم وليس أمراً يمكن تحكيم الجنس فيه ذكراً وأنثى.

**د.** تستلزم الطريقة الثانية من إثبات دخول شهر رمضان المعظم إحصاء دخول كل الأشهر التي تسبق هذا الشهر وبذلك يتسنى للصائم إتمام شهر شعبان ثلاثين إذا غم عليه وذلك على قاعدة أن كل شهر قمري لا بد أن يكون تسعاً وعشرين أو ثلاثين كما ثبت في حديثه الذي أوردناه آنفاً ﷺ. والمغزى العظيم من ذلك فيما ينقدح لي أنه موضع من مظاهر اليسر الكثيرة التي حباي الله بها هذا الدين العظيم وهذا النبي الكريم ﷺ وهذه الأمة الشهادة الواحدة إذ لا بد من إتمام شعبان ثلاثين يوماً دون الإستعجال على صيام رمضان في حالة الغم وعدم ثبوت دخول رمضان بطريق ثابت أو بطريق ظني يقترب من اليقين أو يأخذ حكمه. هذا التوجيه بإتمام شعبان ثلاثين هو منسجم بالتمام والكمال مع التوجيه النبوي الآخر الذي يحث على تعجيل الفطور وتأخير السحور وعدم صيام يوم الشك وغير ذلك من مواضع اليسر التي بني عليها هذا الدين.

**هـ.** ولكن وقع الخلاف في الطريقة الثالثة لإثبات دخول رمضان في صورة تخلف الطريقتين الأوليين أي طريقة الرؤيا المباشرة وطريقة إتمام شعبان ثلاثين إذا غم الطقس وتعذرت الرؤية. الطريقة الثالثة هي طريقة التقدير لرمضان «أقدروا له» وفيها إختلاف كثير وهو إختلاف إزداد مع قول الناس في هذه العقود المتأخرة بالحساب الفلكي ولا بد منذ البداية من التمييز بين الحساب الفلكي بمعنى الحساب المقدم

ضمن الرزنامات اليومية والشهرية وهي رزنامات تقديرية لا بد منها ولكنها لا تحسم الدخول والخروج في الأشهر القمرية فهي رزنامات شمسية ضرورية ولكنها تشير على سبيل الإرشاد والتقريب إلى الأشهر القمرية وهو عمل جيد محبوب . . لا بد من التمييز بين ذلك وبين أمرين آخرين: أولهما هو أن العمل بالحساب والعلم به ليس تنجيماً منهياً عنه من لدن الشارع لأن التنجيم أمر آخر مختلف يقوم على الحزبيلات والترهات وإستغلال جهل الناس وجمود عقولهم وإيمانهم بالسحر عاملاً مؤثراً ومحددًا في الحياة وغير ذلك وليس أمر الحساب في تحديد دخول وخروج الأشهر القمرية من ذلك الضرب لمن له عقل أو ألقى السمع وهو شهيد وتاني الأمرين هو أن التقدير لشهر رمضان الذي ورد في الحديث أمر فسرّه كثير من علماء السلف تفسيراً عقلياً منطقياً علمياً ينسجم مع الأثر ولا يصادمه ولعل أشهر أولئك هو العلامة المحدث المعروف أحمد محمد شاكر وغيره كثير في التراث الإسلامي ولكن جثم الإنحطاط على الأمة وترهلت فعاليات الإجتهد فيها فجمدت على بعض القديم وليس حتى على كل القديم.

**و.** إعتداد الحساب الفلكي العلمي وهو علم محايد ليس له دين في الحقيقة في النفي كما يقول العلماء على الأقل دون الإنبيات وذلك على قاعدة أن العلم الفلكي الحديث اليوم بلغ درجة من القدرة العجيبة بحيث يرصد ميلاد الهلال وسائر الأجرام السماوية ونجومها بدقة علمية متناهية ولا أدل على ذلك من تمكنهم من وطئ القمر وكواكب أخرى ومازال العلم يتقدم تقدماً عملاقاً بسبب الأخذ بأسباب الحياة وهو توجه الإسلام وخيار القرآن الكريم الذي أخبرنا بأن الشمس والقمر إيتان من آيات الحساب الزمني . الأخذ بالحساب الفلكي عند النفي معقول مفهوم منطقي بسبب أنه لا يرى الهلال أبداً إذا أثبت العلم هنا أنه لن يولد قبل تلك اللحظة فماذا ترى وترصد إذن؟

### ح. الخلاصة الخالصة في ذلك هي أمران:

❁ تقديم الجمع على الفرقة في الأخذ بتلك الأسباب الثلاثة التي حددها الحديث الشريف في تحديد دخول وخروج الأشهر القمرية أي الرؤية المباشرة سيما أنها ترصد اليوم بمراصد علمية دقيقة جداً ولكن رغم ذلك فإن ذلك ليس مطلوباً لأن

المطلوب هو الرؤية بالعين فإذا تعذرت الرؤية بالعين فإن الرؤية بالمجاهر العلمية الحديثة يحددها العلم أكثر بما تحددها الرؤية بتلك المجاهر العلمية الدقيقة لأن العلم الفلكي هنا يحدد الميلاد ويعرفه قبل حدوثه ولكن الرؤية بالمجاهر العلمية الدقيقة جداً لا تزيد على كشف ذلك الميلاد والعامل يقدم الحساب هنا على الميلاد. تقديم الجمع بين الوسائل الثلاث التي حددها الحديث النبوي الشريف الصحيح المتفق عليه أي الجمع بين الرؤية المادية سواء كانت رؤية بصر أو رؤية علم ومجهر وبين إتمام شعبان ثلاثين إذا غمت على الناس الرؤية بالعين أو بالمجهر وبين التقدير العلمي بالحساب الفلكي الذي بلغ من الدقة والضبط حدوداً لا قبل للناس بها ومن نتائج ذلك الجمع بين تلك الوسائل الثلاث يترجح الحق وبأخذ الإجتهد إتحاه الصحيح فلا يقدم وسيلة ويؤخر الأخرى بدون وجه حق.

❖ تقديم جمع كلمة الأمة قاطبة بأكثر ما يمكن على تفريق كلمتها.. تقديم ذلك لأنه فرض مفروض على جزئية صغيرة في الدين التي لا تتعلق بأصل العبادة وهي الصيام ولكن تتعلق بوسيلة إثبات الشهر ومهما كبرت هذه الوسيلة فإنها لا ترقى في زمان ولا في مكان إلى حد الطغيان على أقدس الفرائض المفروضة في الإسلام وهي وحدة الأمة ووحدة كلمتها لأن في ذلك وسيلة لنجاح دعوتها ونصاعة صورتها في الرأي العام الدولي وخير ما قيل في ذلك هو أنه إذا تعذر جمع الكلمة - كلمة الأمة - في هذه الشعيرة فلا أدنى من جمع كلمة شعوبها وقبائلها الأدنى فالأدنى تدرجاً نحو جمع الكلمة الأم للأمة الأم.

### بقيت كلمات ثلاث:

❖ إختلاف المطالع أمر موكول إلى العلم وليس إلى الأثر هنا لأن العلم وحده هو من يقرر هل تختلف المطالع الهلال والشمس وسائر الكواكب والنجوم من زمان لزمان ومن مكان لمكان ولا سبيل لإثبات ذلك من الأثر بسبب أن ذلك ليس إتجاه التشريع الإسلامي في أسه وليس فيما يمكن أن يستنبطه المجتهدون المختصون منه فإذا ثبت ذلك قبلت نتائجه وإن كان ذلك مجرد كلام رفضت نتائجه.

❖ الإختلاف في هذا الأمر ليس أمراً وليد عصرنا ولا العصور التي تقدمتنا بل هو إختلاف معروف معلوم حتى في عهد النبوة إذ لم يكن الناس يومها رغم صغر حجم



المجتمع في ذلك الوقت يصومون في يوم واحد ولا يفطرون في يوم واحد بسبب بعدهم عن بعضهم بعضاً فقد يصوم هذا الحي اليوم ولا يبلغ خبر الإمساك للحي الذي يليه ويبعد عنه أميالاً إلا من الغد فيمسكون ولذلك جاءت الأحاديث صحيحة تترى في وجوب الإمساك فهو إذن إختلاف تقدير وإختلاف علم وليس إختلاف وحدة وتمرد وعصيان واجتهاد في غير محله ولا من أهله أصلاً . معنى ذلك هو أن إختلافنا اليوم إذا كان بسبب الاجتهاد المعروف المقبول فلا بأس ولا ضير كلما كانت النوايا سليمة خالصة وكان الاجتهاد اجتهاداً من أهله وفي محله أما دون ذلك فالله وحده يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور وإذا فشلنا في التوحد في هذا الأمر فلندعه ولنتوحد في أمور أكبر منه .

❁ سبب الإختلاف اليوم في هذا الأمر مرد كثير منه سياسي متعنت بين الكيانات العربية والإسلامية الذليلة التابعة لهذا الحلف أو ذاك وبسبب تنازع عائلات عشائرية تتخاصم حول تسيير دفت البلاد في الشرق والغرب ومصالح أخرى كثيرة لا نعلم إلا قليلاً منها الله يعلمها . ذلك سبب كبير وخطير وليس له من دواء سوى السعي من كل ابن بار من أبناء هذه الأمة لاستعادة الحكم الإسلامي الخالص الرشيد الذي يوحد كلمة هذه الأمة وهو هدف كبير دونه أجيال وعقبات وأزمات والعبرة فيه بالسعي والعمل والإخلاص والتوحد حوله وليس ببلوغه سنة الله في خلقه وكونه وسعي عبده . سبب ذلك الإختلاف بعضه سياسي من الحكام ومنازعاتهم الخارجية والداخلية سواء بسواء وإرتهااناتهم لشرائط محجفة مهينة وسبب آخر يتعلق بإختلاف العلماء أنفسهم وهو ما زاد الطين بلة فلا توحد الحكام ولا توحد العلماء وهما الفتتان اللتان إذا صلحتا صلحت الأمة وإذا فسدتا فسدت الأمة . فإذا أضيف إلى ذلك أسباب الجهل وغير ذلك كانت حصيلة إختلافنا في هذا الأمر غير يسيرة ولكن يجب الصبر والعمل وليس غير الصبر والعمل .

#### 4. حكم الصوم ومقاصده:

أ. تأخر هذا المبحث وإندرجه تحت المتفرقات ليس دليلاً على هوانه ولكن فعلت ذلك بسبب تنصيب الشارع الحكيم سبحانه وبما عزز من السنة النبوية على مجموع تلك الحكم والمقاصد تنصيماً لا يكاد يترك لطالب العلم أكثر من التفرغ والشرح والإستشهاد على صحة ذلك بالواقع .

## ب. مقاصد الصيام وحكمه من القرآن الكريم:

- ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾:

هذا أول مقصد من مقاصد الصيام منصوص عليه بالنص الصحيح الصريح رغم إجماله في القرآن الكريم وفي أول آيات الصيام. التقوى كما يعرفها ابن تيمية هي مجموع أعمال البر والمعروف والإحسان في القلب والجوارحة فهي كلمة جامعة شاملة متكاملة. التقوى كما يخبر عنها القرآن الكريم هي الوسيلة والغاية في الآن نفسه. هي وسيلة التزود لقطع الطريق إلى الله سبحانه في أمن وسلام ﴿وَتَزُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ وهي غاية الإسلام وآخر ما نزل منه وكاء جامعاً ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾. والتقوى أكثر الأوامر وروداً في القرآن الكريم. لعل: أداة رجاء ورجاء الله سبحانه قضاء فالتأويل هو: من صام بحسب أمر الله سبحانه قضى له بالتقوى وهو يصيب منها بقدر إجراء صيامه على موافقة ذلك.

التقوى هي ذلك الشعور الباطني الذي يجعل المرء يلجم نفسه بلجام عجيب ورقابة داخلية صارمة حتى يكره نفسه على إتيان أوامر الله سبحانه والكف عن غشيان معاصيه ومغاضبه وهو شعور تذكيره الطاعة حتماً وتخسره المعصية تأكيداً ورغم ذلك فهو شعور يقوم على العلم الذي يسبق العمل دوماً.

التقوى إذن لا تبرح مجالاً من حياة الإنسان ولا يبرحها حقل من حقول مناشطه فوق الأرض من حديث قلبه حتى حركة جارحته مروراً بخيانة عين.

وبما أن الصوم هو عبادة كف وترك عن إتيان المباحات وكسر للعادات والتقاليد في المأكول والمشرب والمناكح طوعاً من العبد لا إكراه فيه ولا رقابة إجتماعية عليه. . . الصوم بذلك يغرس التقوى في النفوس ويذكي أريجها في القلوب ويرعى جذرها أن يذوي في الصدور.

- ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾:

اليسر ليس التسيب والتفلت بجهل أو بعلم. إنما اليسر هو الطريق العدل بين الغلو والإنحلال وذلك هو منهج الإسلام في كل تشريعاته من العقيدة حتى إمطة

الأذى عن الطريق . اليسر في الدين ليس تشريعاً قبل أن يكون إرادة ربانية رحمانية كما ورد في القرآن الكريم وإذا كان ذلك كذلك فإن مخالفته من لدن العبد بجهل أو بعلم هي مخالفة عظيمة لا يشفع فيها حسن نية أو إرادة تقرب إليه بغير ما شرع نبيه ﷺ . إرادة اليسر في الإسلام إرادة ربانية صحيحة صريحة مؤكدة بعشرات التأكيدات في القرآن الكريم فضلاً عن تأكيدات السنة قولاً وعملاً وإقراراً . من تلك التأكيدات القرآنية أن إرادة اليسر مرادة وأن إرادة العسر ملغية وتأكيد الشيء بضده من أقوى التأكيدات في اللغة العربية وفي ذلك قال الشاعر الحكيم وبضدها تتميز الأشياء .

إرادة اليسر في الإسلام إرادة ليس لها نظير في القرآن كله والسبب في ذلك أنها جاءت مصاحبة للعبادة قبل أن تكون مصاحبة للعبادة بل جاءت مصاحبة لعبادة الصيام التي هي أخص العبادات التي قال فيها سبحانه: «إلا الصوم فإنه لي» أي أنه أخص عبادة تغرس الإخلاص في النفوس ويتقرب بها إلى الله سبحانه تركز فيها اليسر بما لم يتركز في غيرها والدليل الصافي من ذلك هو أنه إذا كان اليسر مصاحباً لهذه العبادة فإنه في غيرها أشد تركيزاً لمن يفقه الدين ويقيس الأمر .

إرادة اليسر في الإسلام يعبر عنها علماء أصول المقاصد بأنه مقصد كلي أعظم أسنى وذلك لما وجدوا من ذلك ميثوئاً في القرآن الكريم والسنة قولاً وفعلاً وإقراراً بكميات كبيرة ومعان غزيرة .

### من مظاهر إرادة اليسر في الصوم:

✽ كتب هذه العبادة على من قبلنا فليست هي بدعاً علينا من باب إصر أو غل وفي ذلك التوجيه الذي جاء في أول كلمة في آيات الصيام دلالة على أن الأمة في ذلك تبع لمن سبقها على درب العبادة للرحمان سبحانه .

✽ أن هذه العبادة معللة مقصدة بالتقوى والتقوى مغنم للصائم وسبحان من لا تنفعه طاعة الطائعين ولا تضره معصية العاصين وأن العبادات في الإسلام - حتى الموقفة منها من مثل الصيام والصلاة وغير ذلك - مفهومة المعنى معقولة التشريع وليست طلسمًا .

- ❁ أن مدة ذلك الصيام ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ أي قليلا العدد وشهر واحد من بين إثني عشر شهراً في السنة إلا أن يتطوع الصائم.
- ❁ وضع هذه العبادة على المريض والمسافر ومن المريض الحائض والنفساء والشيخ الكبير.
- ❁ تدرج هذه العبادة بين التخخير أولاً ثم الإيجاب ثانياً كما تقدم في أول هذا الكراس والتدرج سنة لم يخل منها تشريع في الإسلام أبداً وهو إشعار من الرحمان سبحانه بأن الإسلام مبناه تفهم أوضاع الناس وبيئاتهم وظروفهم وحالات الحاجة فيهم والضرورة والنفس تتعود على العبادة المتدرجة أكثر من تعودها على العبادة المفاجئة الباتة.
- ❁ إستبدال الصيام بالفدية للعاجز كما تبين في ما تقدم من هذا الكراس ورغم ذلك إختلف الفقهاء في أحقية الفدية للعاجز بسبب أن ذلك ورد في آية الصيام الأولى أي التي سبقت إحكام آية الوجوب ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. ومن المعاني المهمة هنا أيضاً أن الله سبحانه أراد تشريك كل المؤمنين في هذه العبادة فمن كان شاهداً صحيحاً صام ومن كان شاهداً عليلاً فدى فلا يفتخرن صحيح على عليل حتى في قلبه فضلاً عن لسانه.
- ❁ جعل تلك الفدية موجهة لمنفعة الفقراء ومصلحة المساكين وهو يسر ورحمة في الفرد والأسرة والمجتمع فيكون الصيام بذلك يسراً على الصائم الذي يصوم فيتقي وعلى الفادي الذي يطعم فيؤجر وبارك له في ماله وعلى الفقير والمسكين الذين يصوم أو يفدي ولكنه يغنم من ذلك مالا بسبب عجز بعض إخوانه عن الصيام لسبب أو لآخر. الفدية إذن يسر للفادي ولستقبل الفدية.
- ❁ تحليل إتيان النساء في الليل في رمضان بعد أن كان ذلك محرماً عليهم وهو ضرب آخر من ضروب اليسر في هذه العبادة وفي تشريعات الإسلام كلها وقد تقدم شرح ذاك في مقدمة هذا الكراس.
- ❁ تأخير السحور حتى ﴿يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنْ

الفَجْر». وهو يسر ترجمته السنة العملية من لدن الحبيب محمد عليه الصلاة والسلام وأكدت عليه تأكيداً عجيباً دحراً لداعيات الغلو وغاشيات التشدد أن يتسلل إلى هذه الأمة فيهلكها كما أهلك من قبلكم «إنما أهلك من قبلكم كثرة مسائلهم وإختلافهم على أنبيائهم».

### - ﴿طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾:

من مقاصد الصيام الكبيرة كذلك إطعام المساكين على معنيين: شمول الطعام لغةً وشرعاً لكل حاجات الإنسان بحسب إختلاف الزمان والمكان والحال والعرف وغير ذلك مما يقبل الإختلاف من جهة وشمول المسكين لكل أصناف المحتاجين بمثل ما ورد في آية الصدقات المعروفة أو آية أصحاب الحقوق الثمانية المعروفة أو آيات أخرى كثيرة.

الدليل على أن مقصد إطعام المسكين مقصد ثابت أصيل في عبادة الصيام وخاصة في رمضان يمثل ما ورد في القرآن الكريم نفسه.. إيجاب الفدية بدلاً عن الصيام في حالات معروفة تقدم الحديث عنها وهو أمر مقصود منه إطعام المسكين والمحتاج بسبب أن غير القادرين على الصيام في كل زمان وكل مكان نسبة مقدرة في المجتمعات والأمة بل ربما تكون النسبتان متقاربتين: نسبة العاجزين عن الصيام لسبب أو لآخر ممن يترتب عليهم الفدية ونسبة العاجزين عن إعالة أنفسهم وأهليهم لسبب أو لآخر وبذلك يكون التشريع الإسلامي العظيم محققاً للتوازن في الأمة والإنسانية قاطبة.

أما الدليل الأبعد على كون إطعام المسكين مقصداً أصيلاً ثابتاً لعبادة الصيام خاصة في رمضان فهو إيجاب زكاة الفطر «طهرة للصائمين وطعمة للمساكين» وهو مقصد مصرح به نصاً لا يحتاج إلى إستنباط أو إستكشاف.

وفضلاً عن كل ذلك فإن السنة النبوية علمتنا أن أفضل زمن لبذل أكثر ما يمكن من الإنفاق للمحتاجين إليه هو زمن صيام رمضان تأسياً به ﷺ الذي كان «أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل يدارسه القرآن وهو - أنشد - أجود من الريح المرسل».

## - ﴿أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾:

هذا المقصد منصوص عليه إشارة لا عبارة وذلك في قوله في آية إيجاب الصيام لزوما بعد مضي فترة التخيير فيه وهي الآية التي مهد لها بقوله سبحانه: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. كأنه يريد أن يقول لنا بأن العلة والمقصد والحكمة والسر في إيجاب الصيام لشاهد شهر الصيام هو نزول القرآن الكريم في شهر رمضان المعظم. أي هو مقصد: تعظيم القرآن الكريم وتعظيم الشهر الذي أنزل فيه القرآن العظيم ويرد ذلك ضمن ما ورد في سورة الحج دعوة إلى تعظيم حرمات الله سبحانه وتعظيم شعائره. مقصد الإحتفال بهذا الكتاب العزيز وما حواه من الذكر الحكيم مرة واحدة على الأقل جماعات جماعات في المساجد وخارجها في السنة بمناسبة ذكرى ميلاده وذكرى نزوله من السماء الدنيا إلى قلب محمد ﷺ. رمضان هو بالتعبير المعاصر إحياء لذكرى ميلاد القرآن ونزول القرآن في شهر رمضان من كل سنة. رمضان هو المناسبة الإيجابية بمعنى من معاني الجبر الحبيبة إلى قلب المؤمن لإحياء نور القرآن الكريم في الصدور.

## - ﴿وَلِتَكْبِرُوا لِلَّهِ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾:

مقصد التكبير في الحقيقة يعني به عيد الفطر ولكن عيد الفطر يكتسب مشروعيته من شعيرة رمضان وفريضة الصيام فهو عيد الشكر للمنان سبحانه الذي هدى عباده لخير دين وخير عبادة وخير شريعة وخير شعيرة والتكبير صيغة من صيغ الحمد على ما هدينا إليه بفضل سبحانه. ومقصد الشكر منصوص عليه بالنص في قوله هنا في عقب آية الصيام ورحمها ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

ومعلوم أن آية الصيام أوردت هذه الصيغة ﴿لَعَلَّكُمْ﴾ ثلاث مرات. قضاء منه سبحانه على أن من صام بحسب ما أمر سبحانه يكتب له: التقوى وهي مقصد أصيل والشكر وهو مقصد أصيل والرشد وهو مقصد أصيل. التقوى في القلب والشكر في اللسان والرشد في العقل وتلك الثلاثة عندما تتكامل تضبط السلوك البشري على مقتضى الحق والخير والعدل في الفرد والأسرة والجماعة.

## - ﴿أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾:

هذا مقصد منصوص عليه هو الآخر بلحن الإشارة لا العبارة وإيراده هنا في رحم آيات الصيام معناه أن عبادة الدعاء بخلوص وضراعة وأمل ووجل يعتلجان في ليالي وأيام هذه الشهر العظيم مقصد أصيل ثابت وهو مقصد لا يقتصر على تطييب القلب بالدعاء وتزيينه بالخشوع وتأهيله ليكون رحمة للعالمين بل يتعدى ذلك إلى تجديد عرى التوحيد الصافي وذلك من خلال قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾.

درس في التوحيد الخالص وقرب الله من عبده. إجابة لا يحجزها إلا التنكب عن الدعاء أما الداعي فهو مجاب دون أي واسطة. شهر رمضان فرصة مناسبة جدا للإبداع في فن الدعاء الضارع مملوء أملاً ووجلاً في الآن نفسه والدعاء مخ العبادة كما هو معلوم وهو مخ في مخ. مخ العبادة في مخ العبادة.

## - ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾:

الرشد معناه بلوغ النضج العقلي الكافي لتصريف شؤون الحياة في كل المستويات الفردية والأسرية والجماعية والإنسانية على نحو تعلقه بأخلاق الرحمة والحكمة والقدرة والقوة والعلم والعدل والمواخاة في كل مجال عمل وحقل نشاط فوق الأرض. هذا الرشد بالتعبير المعاصر هو العقلانية الكافية والرجحان النفسي اللازم. هذا المقصد واضح بالنص لا حاجة لإستنباطه وهو أن الرشد بذلك المعنى مقصد إسلامي ثابت أصيل من مقاصد الصيام في رمضان وذلك بما يحرر الصيام النفس البشرية من أثرها وإنطوائيتها إلى فساحة الرحمة بالناس أجمعين تكافلاً مادياً ومعنوياً مع المحتاج منهم والضعيف. الصيام لا يكسب النفس سلامتها وإعتدالها فحسب ويهمل العقل ولكنه يكسب العقل كذلك رشداً وحكمة وحسن تصرف في حياة صاحبه وذلك لأن النفس إذا ما إستقامت فإن إستقامتها تنعكس على العقل والإنسان هو في الحقيقة كل واحد لا يتجزأ إلا لدارس يطلب العلم أو لطبيب يعالج مرضاً أما دون ذلك فكل إستقامة في القلب هي إستقامة في العقل والعكس دوماً صحيح ولكن لا يرى أثر ذلك عندما نسمى إستقامة العقل إستقامة وماهي كذلك أو العكس. هو رشد يتأتى ويتولد بسبب أن الصيام عبادة تحجز النفس عن أثرها

وطغيانها وهو ثابت من خلال قوله ﷺ: «با معشر الشباب من إستطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء». الصيام وجاء للنفس أو حماية ووقاية وجنة وإذا شذبت غوايات النفس وهذبت إغراءاتها أنى للعقل أن يتفكر فيما يهلكه ويضره أو يدفع الجوارح إلى إقتراف ذلك؟ هو رشد يتولد بسبب أن الصيام يذهب البطئنة التي بدورها تذهب الفطنة وقليل من الجوع يعين على حسن التفكير والتدبر والعدل الإسلامي هو في التوسط في كل ذلك فلا تخمة تغمر العقل في يم الملهيات ولا جوع يحجزه عن التفكير وذلك ما يضمنه الصيام والعبادات بصفة عامة وكل ذلك هو الرشد وليس الرشد سوى الحكمة والعدل والميزان والعقلانية بالتعبير المعاصر.

### الصيام توبة وكفارة:

هذا مقصد ثابت أصيل كبير. مقصد يجعل الصيام سيما خارج دائرة رمضان سبباً للتكفير عن ذنوب سابقة وأنام سالفة ويظهر ذلك جلياً في القرآن العظيم الذي جعل عبادة الصيام توبة وكفارة لبعض المظالم المحددة من مثل:

- ✽ الإضرار إلى الحلق في مناسك الحج بسبب مرض أو أذى في الرأس.
- ✽ العجز عن بذل هدي بالنسبة للمتعم من عمرة إلى حج.
- ✽ قتل نفس بشرية.
- ✽ اليمين المنعقدة لا لغو ولا غموس.
- ✽ قتل صيد البر في الحرم.
- ✽ الظهار.

سنة مخالفات شرعية رتب عليها سبحانه في القرآن الكريم كفارات متنوعة منها كفارة الصيام.

سنة كفارات تسمح بمجالات واسعة ومتنوعة في الحياة البشرية فوق الأرض فهي ليست محصورة في عبادة الحج مثلاً وإن كانت هذه قد أخذت النصيب الأوفى منها أي ثلاثة كفارات من ست.



المقصد المقصود من ذلك هو أن الصيام وسيلة لتهديب النفس وإذهاب خبيثتها وتطهيرها وترويضها على الإبتعاد عن إتيان المخالفات الشرعية سواء كانت متعلقة بأبدان الناس وأموالهم وأعراضهم في مثل حالة القتل أو باللسان الذي قد يزل فيحلف كاذباً لغواً أو يميناً منعقدةً أو يغمس صاحبه في النار والعياذ بالله أو في مجال الأسرة مما تضام به المرأة بتشبيهها بظهر الأم نكايه فيها وحرماناً لها من حقها في المعاشرة.

المقصد المقصود هو إذن: الصيام وسيلة تطهير وتزكية وتنقية وتكفير لأنه توبة إلى الله أولاً ولأنه يحقق في النفس ما لا تحققه كثير من العبادات الأخرى سبب أنه عبادة ترك يتخلى فيها الإنسان طوعاً عن عاداته اليومية وتقاليده في الأكل والشرب والجماع والمباحات بصفة عامة.

### حوصلة عامة لمقاصد الصيام في القرآن الكريم:

1. التقوى وتشمل الرشد العقلي والطهارة الباطنية وتكبير الله وشكره على نعمائه ..
2. اليسر تلك المدرسة الكبيرة في الحياة التي لا بد منها لفقهاء قانون الحياة وليس الدين فحسب ..
3. التكافل المادي والمعنوي مع كل محتاج قدر الإمكان لبناء صف إسلامي وإنساني متين ..

### مقاصد الصيام وحكمه في السنة:

**1.** لن أتعرض للحكم والمقاصد التي ذكرها القرآن الكريم وبينتها السنة تجنباً للإطناب.

**2.** مقصد الإخلاص وهو ثابت من خلال قوله سبحانه في الحديث القدسي العظيم الذي أفرده به عبادة الصيام مطلقاً طراً: «كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به يدع الإنسان طعامه وشرايه وشهوته من أجلي ..». معنى ذلك هو أن عبادة الصيام رفعت إلى تلك الدرجة التي لم تنلها حتى الصلاة بسبب مساهمتها

الكبيرة الفعالة في توفير الإخلاص وغرسه وتمتيه أسه وتجديد لحمته وسر ذلك هو أن الإخلاص هو الشرط الذي لا بد منه لقبول كل عبادة فهو سر العبادة وإكسیره وحياته إذ لا عبادة بدون إخلاص وكل عبادة بدون إخلاص هي جثة بدون روح. ولأجل ذلك جاء الصيام بغرس تلك الحياة في الحياة ولأجل ذلك كانت تلك منزلته في العبادة وفي الحياة. وسر ذلك كما هو معلوم لكل صائم هو أن الصيام هو العبادة الوحيدة التي لا يمكن فيها الرياء لأنه لا سلطان على الصائم فيها من أي أحد كان وبإمكان كل إمري أن يدعي الصيام ولكنه يفطر عندما يتنحى جانباً فإذا صام رغم ذلك في الملا والحلاء فهو ينمي سر الإخلاص في قلبه فإذا تجدد ذلك عاماً بعد عام مرة واحدة على الأقل بمناسبة شهر رمضان المعظم فإن حياته تستقيم على قانون الإخلاص وينجو من سرطان الأمراض النفسية القاتلة المدمرة المعروفة في هذا الزمان بكثرة كما ينجو من نار جهنم يوم القيامة.

**3.** منح فرصة سنوية للظفر بليلة العمر التي يولد فيها الإنسان ميلاً جديداً بأنم معنى كلمة الميلاد الجديد وذلك على معنى أن ليلة القدر هي ليلة العتق من النار أو العشر الأواخر بصفة عامة ورمضان بصفة أعم ومن يعتق من النار فإنه يولد ميلاً جديداً لأنه يبدأ حسابه مع ربه من جديد بعد فسخ سيئاته وحسابه القديم - من السيئات لا من الحسنات التي تراكم حتى لتصل زمن الجاهلية والكفر في إجتهد بعضهم -. ليلة القدر إذن هي ليلة العمر وفرصة العمر وصفقة العمر ولذلك حددها النبي الأكرم ﷺ تحديداً دقيقاً جداً عندما حدد شهرها من بين إثني عشر شهراً وحدد عشريتها من بين ستين وثلاثمائة عشرية وحدد ليلتها من بين خمس ليال أو أقل أما أكثر من ذلك التحديد فإن الأمر لا ينسجم مع قانون الإبتلاء والتكليف والإصطفاء وغير ذلك مما هو معروف مما بني عليه التشريع الإسلامي بل الكون كله والمخلوق كله.

**4.** تكريم الصائمين يوم القيامة أمام الجنة بمراسم إستقبال مخصوص لا تهيء مساحاته ومناسباته ومراسيمه إلا لكبار الضيوف والزوار وهو ما سماه ﷺ باب الريان الذي يخصص في الجنة للصائمين يفتح لهم ويغلق من بعدهم وفي ذلك إشارة واضحة جليلة إلى عظمة الصيام في الدنيا وفي الآخرة.

**5.** صناعة تميز خاص بهذه الأمة تحفظ بها خصوصياتها العقدية والخلقية والشعائرية والتشريعية والمسلكية العامة وهو تميز يخلع عليها لباس التقوى والعمل الصالح دون تكبر ولا تعال على بقية الأمم والشعوب التي هي أصلاً أمة دعوة ومن شأن المدعو أن يكون في الإسلام محترماً موقراً مكرماً حتى تعرض عليه دعوة الإسلام فإن أسلم فيها ونعمت وهو لنا أخ عليه ما علينا وله ما لنا دون أدنى ترابلية جاهلية وإن أبى فهو مكرم دوماً نعامله بالرحمة والود رغم مخالفته في الدين وفي أمور أخرى أدنى من الدين وهو دوماً من أمة الدعوة إلا أن يكون ظالماً محارباً فعندها تكون لغة الخطاب بقدر ما إختار لنفسه منها والبادي دوماً هو الأظلم .

تبدو مظاهر ذلك التمييز في عبادة الصوم في مواقع كثيرة منها النهي عن الوصال الذي جرت عليه عادة بعض الأمم من قبلنا والنهي عن تأخير الفطور وتقديم السحور لئلا نقترب من المغضوب عليهم أو من الضالين أو ممن جعلوا الدين عضين يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض والنهي عن صيام يوم الشك لتتميز عندنا الفريضة عن النافلة وعن غيرها من باب أولى وأحرى من نذر أو قضاء أو غير ذلك حفظاً للدين وغير ذلك مما ورد في السنة ولكن لا يتسع المجال لذكره هنا مفصلاً .

**6.** التكافل المعنوي بين المسلمين أمواتاً وأحياء . التكافل المعنوي بينهم أحياء يتمثل في وجوب أداء رب العائلة زكاة الفطر عمن يعول أو تجب نفقته عليهم سواء كانوا صائمين أو غير صائمين وصغاراً أو كباراً وذكوراً أو إناثاً وقادرين وعاجزين فهو تكافل معنوي مادي في الآن نفسه بين أعضاء العائلة صغيرة أو كبيرة . أما التكافل المعنوي بينهم أمواتاً فهو يتمثل في وجوب قضاء دين الميت من لدن أوليائه وأوصيائه ومن هم في حكم هؤلاء وأولئك وهو وجوب يشترط إذا أوصى بذلك أو أمر أو خصص له مالا وهو دين يشمل دين الله ودين عباد الله وهما سواء في القضاء قبل توزيع التركة وفي كل تلك الأحوال فإن ذلك لا يفهم إلا على أساس أنه تكافل معنوي بين الأمة أحياء وأمواتا وخاصة في دوائرها الرحمية القريبة وإذا ما تكافل كل رحم مع رحمه تكافلت الأمة مع بعضها بعضاً تكافلاً معنوياً وإذا ما تعاضد التكافل المادي مع التكافل المعنوي سميت الأمة أمة التكافل أحياء وأمواتاً مادياً ومعنوياً وهو فخر لها ووسام عز وذكر بين الأمم .

### كلمة أخيرة في ضرورة إيقاع الصيام وفق مراده سبحانه:

لقد سبق إيراد حديث نبوي شريف أخرجه ابن ماجة عن أبي هريرة أنه رضي الله عنه قال: «رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر».

ومعلوم أن أوامر الله تعالى ونواهيه معللة مقصدة كما يقول الفقهاء أي لها مرادات إليها لا بد من إيقاعها بحسبها وعلى نحوها فمن أوقعها على ذلك النحو وتحققت فيه مقاصد العبادة والإسلام عامة كان أجزل أجراً وأذخر ثواباً لأنه جمع بين العلم والعمل وبين الظاهر والباطن ومن قصر كسبه على علم دون عمل أو عمل دون علم أو باطن دون ظاهر أو ظاهر دون باطن فإنه حسبه من الأجر ما حسب نفسه له جزاءً وفاقاً.

وإذا كان رمضان فرصة العمر وليلة قدره هي ليلة العمر فيها تعتق رقبة الإنسان من النار ويكتب له فيها بسعادة الدارين ببركة القرآن الكريم وكان لعبادة الصيام وخاصة المفروض منها في شهر رمضان المعظم . . مقاصد وغايات وأهداف في النفس والبدن والعقل والمال والفرد والجماعة والأسرة والدعوة . .

إذا كان كل ذلك كذلك فإنه على الصائم أن يتحرى مقاصد الصيام وأسراره ليكون على علم بها بما يتيح له تطبيقها عملياً قدر الإمكان وبذلك يغنم عبادتي العلم والعمل والظاهر والباطن والفرد والأسرة والجماعة والدعوة ويكون من المترشحين لنيل جائزة الحياة: العتق من النار.

الحديث إذن عن المقاصد عامة ومقاصد الصيام خاصة ليس ترفاً فكرياً يتقدمه الحديث عن الأحكام إذ أن الفقه هو فقه أحكام وفقه مقاصد وفقه موازنات وفقه حركة وعمارة ودعوة كما يقول أساطين العلم.

الحديث عن المقاصد حديثاً عملياً ميدانياً مباشراً يخص كل صائم وكل صائمة.

## إنتصارات رمضان وفتوحاته

**أ.** من أقدار الرحمان سبحانه أنه هباً رمضان لعدد من أكبر الإنتصارات وأعظم الفتوحات في التاريخ الإسلامي وفي ذلك مجموعة عبر ودروس وعظات ينحسر عنها المجال هنا لضيقه ولكن جماعها الجامع هو أن العبادة في الإسلام وعمارة الأرض بالخير والجمال أمران يتكاملان ولا يتضادان أبداً إلا عندما هيمن الإنحطاط القاسي على هذه الأمة فصور لها الشيطان من إنس وجن بأن العبادة ما يجب أن تنهكها العمارة والعمارة لا تنسجم مع العبادة وبذلك حدث الفصام النكد فكان الصائم في الماضي مجاهدًا مفطرًا وأضحى الصائم اليوم قاعدًا صائمًا وكان الصوم في الماضي حملاً للإنتصارات في الأرض والفتوحات في العقل وأضحى الصوم اليوم أمانة كسل وعلامة خمول وتحول شهر رمضان إلى شهر القعود والكسل والعبادة البلدية التي تعمر المسجد وتخرب الدنيا وتجمع الأصدقاء في الإفطارات الجماعية وتتجاهل المتضورين جوعاً من أهل الحاجة الذين من أجلهم فرضت الزكاة: زكاة المال وزكاة الرأس وأصبح التباري في رمضان بين المقرنين من أجودهم صوتاً وأحسنهم لحناً وأخرت العمل بالحدود - حدود الإسلام بمعناها الواسع الجامع من كل مجال وحقل نشاط - وقدم الحرف فيه فهو مدار العلم وتلك أمارات إنحدار وعلامات تقهقر عند فقهاء سنن التغيير والاجتماع.

**ب.** من تلك الفتوحات الربانية أن أول معركة وأكبر معركة جرت في رمضان وهي معركة بدر التي خلدها سبحانه في سورة الأنفال وجعل منها عبرة لفئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله إذا تحقق الإيمان والصبر والتأخي وغير ذلك من شروط النصر. تلك المعركة التي خضدت شوكة المشركين ليس لأنهم مشركون فحسب ولكن لأنهم مشركين وظالمين كذلك ورفعت هامة الإسلام عالية خفاقة فكانت أم الإنتصارات بقيادة الحبيب محمد ﷺ.

**ج.** ومن تلك الفتوحات أيضاً فتح مكة التي طردت النبي الأكرم ﷺ ومن معه من خيرة أبناء مكة فما إن عمرت هجرتهم عقداً واحداً بل أدنى من ذلك حتى جاؤوا فاتحين بالكلمة وليس بالسلاح ودخل الناس في دين الله أفواجاً واكتمل الدين وتمت النعمة ورضي للبشرية بالاسلام ديناً ومنهج حياة بإذنه سبحانه.

**د.** وفتوحات أخرى بعد ذلك في عهده ﷺ وفي عهد الخلافة الراشدة المهديّة وفي عهود أخرى طويلة لن تأتي عليها هنا لضيق المجال.

**هـ.** ومع ذلك كله فإن رمضان ليس شهراً حراماً ولكن فضله فاق فضل الشهور المحرمة الأربع بما ورد من أحاديث ونصوص في الوحي الكريم فهو شهر القرآن وشهر الصبر وشهر الوحدة وشهر الإخلاص وشهر الانتصارات والفتوحات وشهر الإنفاق والتكافل وشهر عمارة المساجد والتتنام الكلمة وشهر العتق من النار وشهر ليلة القدر التي تعادل ألف شهر بل تفوقه وشهر خير عشريني الحياة: عشية الأواخر من رمضان قبل عشية الأوائل من ذي الحجة ..



www.ahn.com

## عيد الفطر وأحكامه ومقاصده

### العيد:

**العيد لغة:** من عاد يعود عوداً أي رجع بعد إدبار مرة بعد مرة. صيغة «عيد» بمثل صيغة «قيل» فالقيل هو الكلام الذي وقع قوله كما في قوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً﴾ أي قولاً. وبذلك تكون كلمة «عيد» مصدر خاص. مشروعية العيد في الإسلام:

أخرج أحمد وأبو داود والنسائي عن أنس بن مالك قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية فقال: «إن الله تبارك قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الفطر ويوم النحر».

شرع ذلك في العام الأول للهجرة وقيل إن أول صلاة عيد وقعت في السنة الثانية.

### العيد في القرآن الكريم:

**1.** قال سبحانه متحدثاً عن عيد الفطر بعد فريضة الصيام: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾. لتكملوا عدة رمضان تسعاً وعشرين أو ثلاثين بسبب اليسر الذي يصاحب شهر الصيام إذ جاء قبلها مباشرة قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾. والتكبير المقصود هو تكبير يوم العيد شكراً لله سبحانه على نعمة الهداية ونعمة الصيام ونعمة التوفيق إلى حسن الصيام وحسن القيام وحسن العبادة في شهر رمضان.

**2.** قال سبحانه: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾. المقصود هنا هو عيد الأضحى. كما تضمنت سورة الحج حديثاً عن عيد الأضحى في مثل قوله سبحانه ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤها وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ إلى آخر ذلك.

وبذلك يكون القرآن الكريم قد تحدث عن عيدي الفطر والأضحى معاً.

## حكم صلاة العيدين:

صلاة العيدين سنة مؤكدة على المسلم والمسلمة وفريضة مفروضة على الجماعة:

هي سنة مؤكدة على كل مسلم ومسلمة بسبب أنه ﷺ واطب عليها ودعا إليها ولم يتخلف عنها أبداً ولم تكن فرضاً على كل مسلم ومسلم بسبب ما قد يعرض لكل إنسان من عوارض تمنعه أو ترتب عليه عنتا ومشقة.

ولكنها فرض مفروض على الجماعة سواء كانت جماعة الأمة الكبرى أو جماعة الحي والقرية والمدينة وما في حكم ذلك من التجمعات البشرية وذلك لأنها من إعلاء شعائر الإسلام وإقامة شرائعه وإظهارها وإتاحة فرصة للجماعة لتلتقي وتتعاين وتتغافر وتتصافح وتتعاون.

كلمة فرض على الجماعة أيسر في عصرنا من كلمة فرض كفاية بسبب أن هذا المفهوم داخله غبن شديد تمثل في إستيعاب الناس - كلهم تقريباً إلا عالماً أو طالب علم نابه حريص - للشطر الأول من معنى فرض الكفاية وإستبعادهم للشطر الثاني منه. الشطر الأول الذي هو أن ذلك الفرض الكفائي يسقط عن الجماعة إذا قام به بعضها. . هو الشطر الذي إستوعبه الناس أما الشطر الثاني من مفهوم فرض الكفاية الذي عز من يحمله فضلاً عما يتحمله واقعاً ملموساً ويسعى إليه هو أن ذلك الفرض الكفائي - أي فرض كفائي دون تخصيص - إذا أهمله الناس وقعدت عنه الجماعة فإن الإثم يلحقهم واحداً بعد الآخر ولكن بإختلاف درجات التفریط من واحد لآخر منهم فلا يستوي إثم الحاكم مع إثم المحكوم ولا ذنب العالم مع ذنب غير العالم وغير ذلك.

لذلك أختار كلمة فرض الجماعة بديلاً عن كلمة فرض كفاية تناسباً مع لغة عصر ولا مشاحة في المصطلح والعبارة بالمقاصد والمعاني لا بالأشكال والمباني كما قال الأصوليون.

## من خصائص صلاة العيدين:

أ. حضور كل الناس بما في ذلك الحائض والنفساء شهوداً للخير.



**ب.** تحبيذ إقامتها خارج المسجد والمقصد من ذلك هو أن المساجد قد لا تتسع لكل الناس من ناحية وأنها لا تحتل دخول الحائض والنفساء - عند بعض أهل العلم وليس إجماعاً - من ناحية ثانية وبسبب نشر الدعوة من جهة ثالثة لأن غير المسلمين قد يهزمهم ذلك المنظر في جانب من جوانبه فيعجبون بهذا الدين فيدرسونه ومن درسه بالتجربة وقع فيه حتماً إلا أن يشاء ربك شيئاً آخر سبحانه فهو يهدي من يشاء ويضل من يشاء. تلك هي نشأة قالة العلماء الذين حيدوا إقامة صلاة العيدين خارج المسجد فإذا اتسع المسجد لتلك المعاني والحكم والمقاصد فلا بأس بل ربما يكون أولى.

**ج.** تقام صلاة العيدين دون أذان ولا إقامة.

**د.** تكون الصلاة فيها قبل الخطبة بخلاف صلاة الجمعة التي تسبق فيها الخطبة الصلاة.

**هـ.** من السنة أن تسبق صلاة عيد الفطر بتناول شيء من الطعام إستيعاداً لشهوة إبليس في دعوة المؤمن يومها إلى الصيام ونبذاً للتشبهه بالمتنطعين الذين كرههم ﷺ لأسباب الغلو ومن أشد أنواع الغلو في الدين صيام عيدي الفطر والإضحى فهو حرام مطلقاً وبذا كان تناول شيء من الطعام ولو جرعة ماء يوم عيد الفطر علامة من المؤمن على طرد إبليس ونبذ الغلو وحفر خنادق غائرة دونه أما يوم الإضحى فيستحب عدم تناول شيء لمن يستطيع ذلك حتى يكون أول ما يقع في جوفه شيء من صدقته في ذلك اليوم على نفسه وأهله والناس من حوله أي أضحيته. وهذا خاص بمن يضحى وإلا لما كان للسنة هنا من معنى.

**و.** المداومة على الذكر وخاصة ذكر التكبير بأي صيغة كانت من بداية مغرب آخر يوم من أيام رمضان حتى عصر أو مغرب أو عشاء آخر يوم من أيام التشريق في عيد الإضحى أي حسب إختلاف العلماء في ذلك ولكن القدر الأدنى المشترك المتفق عليه هو أن التكبير هو خير ذكر في تلك الأيام وهو خير عبادة كذلك إلا أن يكون فرضاً مفروضاً أو تكافلاً مادياً ومعنوياً وصلته مع الرحم والجار والمحتاج وغير ذلك مما هو معروف.

ز. مختلف في قضائهما لمن تخلف عنهما بخلاف صلاة الجمعة التي تقضى بصلاة الظهر لمن تخلف عنها عمدًا أو سهوًا بعذر أو بغير عذر دون أن يجزئه ذلك عنها تقصيرًا لأنها صلاة مكتوبة أما صلاة العيدين فمن قائل أن القضاء خاص بالفريضة ومن قائل أن القضاء يشمل النافلة والمستحب كذلك وبين الرأيين مجال فسيح للأخذ بما تيسر وناسب المقام.

### من حكم ومقاصد صلاة العيد:

1. تقدم الحديث عن التكبير والصلاة والإنفاق شكرًا لله سبحانه على هداية الإسلام.
2. توفير محضن يجمع الناس إليه ويجتمع الناس فيه فالجماعة في الإسلام مقصد أصل ثابت.
3. توفير أيام فرح في حياة الأمة الإسلامية وهو فرح مرتبط بأداء الفرائض من صيام جاء بعده عيد الفطر ورحج جاء بعده عيد الأضحى والفرح والسرور دون بطر ولا خيلاء في الإسلام حاجة فطرية ونفسية واجتماعية لا بد من تلبيتها فهو في أيامه عبادة عبادة الحزن في أيامه.



## كلمات الغتام

### 1. الكلمة الأولى:

رمضان ضيف خاص فلا بد من إستقباله إستقبالاً خاصاً. رمضان ضيف يعطي ولا يأخذ فمن فطر فيه صائماً «له أجره من غير أن ينقص من أجره شيئاً» كما قال محمد عليه الصلاة والسلام أي أنه بإمكانك أن تصوم رمضانين في شهر واحد: رمضان تفطر فيه نفسك وتفطر فيه صائماً آخر من غير من تجب عليك نفقتهم وبذلك تكون قد صمت رمضانين في رمضان واحد.

رمضان ضيف شفيع لك يوم القيامة فهو وكيل عنك ومدافع حصين فأكرم نزله وأوسع مدخله وكن فيه لليتامى والفقراء والمساكين والأرامل وأبناء المساجين والشكالي حبيباً رفيقاً حليماً.

رمضان ضيف كريم حيي تقي نقي يعودك مرة واحدة في كل سنة ولا تأمن عوده بعد كل إديار فجهز في كل عود ملفات دفاعك عن نفسك يوم القيامة أحسن تجهيز بكل فرائض ومستحبات الصوم المقربين لا صوم البهائم التي تلجم عن الأكل والشرب وشهوة النساء.

رمضان ضيفك المبجل الموقر فأعرف ماذا يحب وأعرف ماذا يكره حتى تكون قادراً على حسن إكرامه شأنك في ذلك شأن من يحل به ضيف عزيز عظيم كبير فهو يبالغ في العناية به.

### 2. الكلمة الثانية:

هذه الكلمة موجهة إلى الأئمة والدعاة والوعاظ والخطباء ومخها هو أن رمضان مناسبة السنة الوحيدة لإستقطاب مصلين جداً وملتزمين جداً في حركة أوبة وصحوة توبة تشهدا الأمة في شرق الأرض وغربها وفي زمن يحارب فيه الإسلام ديناً وحضارة وتراثاً وهو كذلك مناسبة السنة الوحيدة لإستقطاب مسلمين جداً

ومسلمات في زمن يشهد يوماً بعد يوم إندياح دعوة الإسلام شمالاً وجنوباً وحركة إعتناق واسعة.

إذا كان ذلك كذلك فإن على الخطباء في هذا الشهر العظيم أن يحسنوا إستقبال هؤلاء وأولئك جميعاً وذلك بالتركيز على خطاب دعوي كله يسر وبشر وأمل ورجاء وبيان لعظمة هذا الدين في عقائده وعباداته وخلقه ومعاملاته. خطاب يلامس شغاف القلوب التي دحرتها المادية العجفاء حتى صدماتها فجاءت مهرولة إلى دوحه الخير مهدودة مكدودة. خطاب يلامس هم العصر في لغة معاصرة جميلة لا فلسفة فيها ولا تجريد ولا إغلاق فيها ولا إطلاق. خطاب يملأ القلوب الجريحة أملاً ورحمة ورجاء بعد ما إمتلأت بأساً وقنوطاً.

إذا كان ذلك خطابكم حضرة الأئمة والوعاظ والخطباء ضمنتم عودة أولئك الملتزمين الجدد والمسلمين الجدد إليكم وإلى محاضنكم إن شاء الله تعالى بعد رمضان وجلعتم من كل واحد منهم إماماً في الدين مملوء باليقين ممن ﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ ويكون كل واحد منهم للإسلام ذخراً ورسيداً وشعاعاً مضيئاً وقمراً منيراً.

### 3. الكلمة الثالثة:

كلمة موجهة إلى كل صائم وصائمة نخها حديث الحبيب محمد ﷺ فيما أخرجه الحاكم عن كعب بن جعرة قال: «أحضروا المنبر فحضرنا فلما إرتقى درجة قال: آمين فلما إرتقى الدرجة الثانية - أي من درجات المنبر - قال: آمين ولما إرتقى الثالثة قال: آمين. فلما نزل قلنا يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه قال: إن جبريل عليه السلام عرض فقال: بعد - أي دعاء بالبعد عن رحمة الله سبحانه - من أدرك رمضان فلم يغفر له قلت: آمين فلما رقيت الثانية قال: بعد من ذكرت عنده ولم يصل عليك ﷺ قلت: آمين فلما رقيت الثالثة قال: بعد من أدرك أبويه الأكبر عنده أو أحدهما فلم يدخلا الجنة فقلت: آمين».

حديث نبوي شريف لا يحتاج لأدنى تعليق أو شرح أو تفسير فهو ناطق معرب بأن رمضان فرصة سنوية لمحو السيئات وتمزيق الحساب القديم تمزيقاً وبداية حساب

جديد في يوم جديد مع قلب جديد وعزم جديد وأمل جديد ورب غفور سبحانه يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل .

حديث يريد القول بأن أشقى الأشقياء من الناس أجمعين هو من أدركه رمضان حيا فلم يغفر له ولم يغفر له إلا بسبب شقاوة في نفسه تأبت على الطاعة والخشوع وإتيان ذوي القربى وصلة المحتاجين .

فما بالك بمن تجتمع له هذه المكفرات الثلاث: رمضان والصلاة والسلام على النبي الكريم عليه الصلاة والسلام والوالدان أو أحدهما خاصة في كبر السن والحاجة إلى الرعاية مادية ومعنوية .

#### 4. الكلمة الرابعة:

رمضان فرصة مناسبة جدا موازية جدا للقطع مع العادات السيئة من مثل:

**أ. الإسراف في المباحات:** لئلا يتحول الإسراف فيها إلى تقحم لدائرة التبذير ولو حاسب الإنسان نفسه في رمضان لألفى بأن كثيراً من التوسع في المباحات بإسم مجابهة الصيام يجدر به أن يوجد به على لا يجد عشر معشار ما يجده المسرف على نفسه ويكون بذلك قد قطف ثمرتين في آن واحد: ثمرة القطع مع عادة الإسراف السيئة وثمره الإنفاق في سبيل الله وهو جهاد .

**ب. التدخين:** ذلك السرطان البطيء الذي يقتل الناس يوماً بعد يوم والمدخن يحسب أنه يحسن صنعا فيروح على نفسه أو يذهب غمًا وهماً ولو حاسب المؤمن نفسه لألفى أن ما بثه في رئتيه وحنجرتيه من تبغ على إمتداد عقود طويلة وسنوات طويلة ليرتسب بعد ذلك سرطاناً خبيثاً عافاكم الله جميعاً . لألفى المؤمن أن تلك الميزانية الضخمة كفيلاً بإحياء قرى كاملة في إفريقيا تتضور جوعاً وتئالم عطشاً وتغدو عراة وتروح عراة يجتمع عليها نالوث: المرض والفقر والجهل .

**ج. مقاطعة بضاعة العدو المغتصب للأرض وللعرض:** إذا ثبت لديك أن مأكولاً ما أو مشروباً ما يذهب بعض منه إلى ميزانية العدو الصهيوني أو الأمريكي أو الدانماركي أو غير ذلك لتكون لقمة من ذلك المأكول أو جرعة من ذلك المشروب خرطوشة بارود تستقر في كبد طفل فلسطيني أو في رأس أرملة عراقية أو يستعين به

ساخر من النبي الأكرم ﷺ في الدانمارك أو في غيرها .. إذا ثبت لديك ذلك فكيف تطعم ذلك المشروب أو ذلك المأكول منصوباً فوق مائدة إفطارك في يوم رمضان وفي ليلة القدر!!! كيف تأكل السحت في رمضان ثم تدعو في صلاة التراويح ربك أن يغفر لك ذنبك. إذا أردت أن تكون مستجاب الدعوة فأطب مطعمك كما قال الحبيب محمد ﷺ. في رمضان يحق عليك تجنب مجرد الشبهة فضلاً عن الوقوع في الحرام المحرم.

وعادات سيئة أخرى كثيرة لكل واحد منا كفل منها مكفول حقيق علينا القطع معها في هذا الشهر العظيم لعلنا نترشح لجائزة الحياة العليا: العتق من النار.



## وأخيرًا...

ذلك هو ما تيسر لي جمعه وتحبيره بهذه المناسبة: قدوم شهر رمضان المعظم حاملاً معه عبادة الصيام العظيمة التي رفعها سبحانه إليه رفعا لم يرفع به لا صلاة ولا إنفاقاً ولا حجاً «كل عمل إن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به يدع الإنسان طعامه وشرايه وشهوته من أجلي ..» .

حاولت الجمع في هذا الكراس بين إيراد الحكم الفقهي المناسب لهذا الزمان وهذا المكان وهذا الحال وبين صياغته صياغة روحية محببة وبين بيان المقصد منه فإذا اجتمعت تلك الأركان الثلاثة في حكم إسلامي ما فإن الإقبال عليه يكون يسيراً في متناول الناس .

إن أصبت خيراً فمن الله وحده فهو من بيده الخير كله والشر ليس إليه سبحانه وإن كانت الأخرى فمن نفسي الأمانة بالسوء إلا من رحم ربي ولعل القارئ النابه الفقيه يملأ فراغاً أو يصحح خطأ أو يكمل عملاً أو يسد خلة وثغرة .

اللهم أعنا على حسن صيام شهر رمضان المعظم  
وحسن قيامه ..

اللهم أرزقنا فيه حب تلاوة القرآن الكريم على  
الوجه الذي يرضيك عنا ..

اللهم أرزقنا فيه مالاً كريماً طيباً وفيراً وسلطاناً على  
إنفاقه في سبيلك ..

اللهم أرزقنا فيه علماً وفقهاً وحكمةً وميزاناً  
 تترشد به ونهدي به من أحببت من عبادك ..  
 اللهم ظفرنا فيه بليلة القدر وأجعلنا فيها من  
 الداعين الضارعين الساجدين الراكعين .  
 اللهم ظفرنا في جمعاته بساعة الإجابة من كل يوم  
 جمعة وإجعلنا فيها من الشاكرين لنعمائك ..  
 اللهم ظفرنا في هذا الشهر العظيم بإسمك الأعظم  
 الذي إذا دعيت به أجبت وإذا سئلت به أعطيت ..  
 اللهم أعتق فيه رقابنا من النار ..  
 اللهم إجعلنا فيه من المجاهدين بأموالهم وأنفسهم  
 والمجتهدين بعقولهم والذاكرين بألسنتهم ..  
 اللهم يسر لنا فيه سبل الإعتكاف الجميل ..

آمين آمين آمين يا أرحم الراحمين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب  
 العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

والله تعالى أعلم.

الهادي بريك - ألمانيا.

الجمعة 14 شعبان 1429هـ - 2008/08/15م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
3	مقدمة
4	الصوم في القرآن الكريم
6	الصوم في الحديث النبوي الشريف
6	فضل الصيام والقيام ولبلة القدر والعشر الأواخر والإعتكاف والإنفاق: ...
7	فقه اليسر في الصيام: .....
9	فقه التمييز الإسلامي: .....
9	فقه التكافل المادي والمعنوي: .....
9	فقه التزكية الروحية المتواصلة: .....
10	الصوم فقهًا وحكمةً وعلمةً
10	الصوم لغة: .....
10	الصوم شرعًا: .....
10	متى فرض الصيام في الإسلام؟ .....
10	التدرج منهج إسلامي في التشريع والتربية نال الصيام حظه منه: .....
11	صوم رمضان ركن من أركان الإسلام: .....
12	أنواع الصيام
12	1. الصيام المفروض: .....
12	بين القضاء والكفارة والفدية: .....
13	صيام النذر: .....
14	صيام الكفارات: .....
14	صيام القضاء عن الغير: .....
14	2. الصيام المستحب: .....

الصفحة	الموضوع
14	من وظائف التطوع في الإسلام:
15	صيام ست من شوال:
15	صيام يوم عرفة وما قبله:
16	صيام تاسوعاء وعاشوراء:
16	صيام الأشهر الحرم:
17	صيام شعبان:
17	صيام الإثنين أو الخميس أو كليهما:
17	صيام الأيام البيض الثلاثة من كل شهر قمري:
17	صيام آخر غير منتظم:
18	3. الصيام المكروه:
18	إفراد الجمعة بصوم:
18	إفراد السبت بصوم:
18	صيام أيام التشريق:
18	صيام يوم الشك:
19	4. الصيام المحرم:
19	الوصال:
19	صيام الدهر:
19	صيام العيدين:
20	صيام الرياء:
20	الصيام المتدع في الدين:
20	كل صيام يضيع حقوق الناس أو حقوق النفس:
21	شروط وأركان الصيام
21	1. الإسلام:
21	2. البلوغ:
21	3. العقل:
22	4. الإقامة:
22	5. الصحة:
22	6. النية:
23	7. الإمساك عن المفطرات:

## 26 ..... مستحبات الصيام

26 ..... تعجيل الإفطار:

26 ..... تأخير السحور:

27 ..... التنزه عن الزور قولاً وعملاً:

28 ..... القيام والصلاة:

30 ..... التلاوة والذكر:

32 ..... أنواع من الذكر:

33 ..... - الذكر العام الذي يجعل اللسان رطباً:

33 ..... - الدعاء:

34 ..... إطعام الطعام وصلة الأرحام:

36 ..... الإعتكاف:

## 37 ..... زكاة الفطر

## 40 ..... مباحث أخرى متفرقة

40 ..... 1. تناول حبوب تأخير الحيض:

41 ..... 2. إذن الزوج لزوجته بصيام التطوع في شهده:

43 ..... 3. ثبوت شهر رمضان وأمارات دخوله:

43 ..... 1. خصوصية الشهر القمري:

44 ..... 2. بم يثبت دخول شهر رمضان:

47 ..... الخلاصة الخالصة في ذلك هي أمران:

48 ..... بقيت كلمات ثلاث:

49 ..... 4. حكم الصوم ومقاصده:

50 ..... مقاصد الصيام وحكمه من القرآن الكريم:

50 ..... - ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾:

50 ..... - ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾:

51 ..... من مظاهر إرادة اليسر في الصوم:

53 ..... - ﴿طَعَامَ مَسْكِينٍ﴾:

54 ..... - ﴿أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ﴾:

## الصفحة

## الموضوع

- 54 ..... ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾:
- 55 ..... ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَا﴾:
- 55 ..... ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾:
- 56 ..... الصيام توبة وكفارة:
- 57 ..... حوصلة عامة لمقاصد الصيام في القرآن الكريم:
- 57 ..... مقاصد الصيام وحكمه في السنة:
- 60 ..... كلمة أخيرة في ضرورة إيقاع الصيام وفق مراده سبحانه:
- 61 ..... إنتصارات رمضان وفتوحاته
- 63 ..... عيد الفطر وأحكامه ومقاصده
- 63 ..... العيد:
- 63 ..... العيد في القرآن الكريم:
- 64 ..... حكم صلاة العيدين:
- 64 ..... من خصائص صلاة العيدين:
- 66 ..... من حكم ومقاصد صلاة العيد:
- 67 ..... كلمات الختام
- 67 ..... 1. الكلمة الأولى:
- 67 ..... 2. الكلمة الثانية:
- 68 ..... 3. الكلمة الثالثة:
- 69 ..... 4. الكلمة الرابعة:
- 71 ..... وأخيرًا...!
- 73 ..... محتويات الكتاب



# شبكة الحوار نت الإعلامية

حضرة القارئ الكريم  
بعد أحر السلام وأطيب الكلام



الشيخ الهادي بريك

يطيب لنا في أسرة الحوار. نت أن نستأنك في إدراج «كراس الصائمين» في هذا الركن الجديد «كتاب قرأته».

«كراس الصائمين» ليس كتاباً كما هو الشأن في باكورة هذا الركن الجديد أي «مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة» للدكتور عبد المجيد النجار والذي أعده الشيخ الهادي بريك، وقد تولينا عرضه والدعوة إلى الحوار حوله..

«كراس الصائمين» هو عمل تولى جمع ما تيسر له من القرآن الكريم ومن كتب الحديث ومن كتب الفقه حول فريضة الصيام..

«كراس الصائمين» عمل خاص يتقدم به موقعك الحوار. نت بمناسبة حلول شهر رمضان المعظم مهنتينك وكل القراء سلفاً بهذه المناسبة وسائلين الله لك ولمن معك من أهل وأحبة صياماً مقبولاً وقياماً خاشعاً وظرفاً بليلة هي خير من ألف شهر وختاماً بالعتق من النار..

وبعد إنقضاء مناسبة عيد الفطر الكريم إن شاء الله يواصل هذا الركن «كتاب قرأته».. إنتقاء كتاب لعرضه وإدارة حوار حوله وهي الدعوة التي وجهها إليك موقعك وما زال ينتظر مساهمتك فيها..

وحتى يحين ذلك الموعد نتمنى لك وقتاً طيباً مع «كراس الصائمين»..

عن موقع إدارة الحوار نت



عنوان الموقع: [www.alhiwar.net](http://www.alhiwar.net)  
بريد الموقع: [info@alhiwar.net](mailto:info@alhiwar.net)